

# الاسم المتضمن تزكية أو مدحاً

## دراسة حديثة فقهية

إعداد:

د. عمار بن أحمد الصياصنة

دكتوراه في السنة النبوية وعلومها من جامعة الملك سعود



## مُلَخَّصُ الْبَحْثِ

هذا البحث يتناول بالدراسة والتحليل جميع الأحاديث الواردة في منع التسمي باسم يتضمن ترقية أو مدحاً.

ويهدف إلى بيان درجتها من حيث الصحة والضعف، وتحرير القول في دلالتها. والمنهج المتبع هو المنهج الاستقرائي الاستنتاجي، المتمثل في استقصاء كل ما ورد في هذه المسألة من أحاديث، والحكم عليها، والوقوف على آراء العلماء تجاهها. وخلص البحث إلى أن الأحاديث الواردة في هذه المسألة خمسة أحاديث، تم بيان أسانيدها واختلاف ألفاظ الرواة فيها.

وكانت النتيجة: أنه لا حرج من التسمي بكل اسم حسن، ولو تضمن ترقية ومدحاً؛ من باب التفاؤل بأن يكون صاحبه كذلك، ولا حرج من التسمي باسم (بركة، ونافع، وأفلح، ورباح، ويسار) وما في معناها من الأسماء، ولكن لا يحل التشاؤم بنفي شيء منها.

الكلمات المفتاحية: اسم المولود، التسمي بما فيه ترقية، الأسماء المكروهة.

## Abstract

This research tackles and analyzes all the hadiths mentioned in prohibition on naming or giving a name that implies commendation or praise.

It aims to indicate their ranks in terms of being sahih ("authentic") or da'if ("weak") and detail (trace the origins) of their significance/denotation.

The approach employed is the inductive deductive approach,

which is to examine all the hadiths in this matter and their classification (rank) and approach the views of Scholars on them.

The paper concluded that the hadiths in this matter are five hadiths, the isnad (narrators who have transmitted the report) and the different narrated texts (wordings) of which have been indicated.

The Conclusion: The permissibility of naming or giving a good name that implies commendation or praise; out of optimism that the bearer of such name will resemble it. It is permitted to give names such as (Baraka, Nafi', Aflah, Rabah and Yassar) and their related meanings. However; Pessimism shall not fall for not giving such names.

**Keywords:** name of the newborn, naming implying commendation, undesirable names.



## المقدمة

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، وأفضلُ الصَّلَاةِ وأتمُّ التسليمِ على نبينا محمدٍ خاتمِ النَّبِيِّينَ وإمامِ المرسلين، المبعوث رحمةً للعالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فإنَّ اسمَ الإنسان علامةٌ تدلُّ عليه وتُنبئُ عنه، فلا غرابة أن يكون اشتقاقه من العلوِّ والرَّفعة، فهو يَسمو بصاحبه ويرفعه؛ ولذا عُنيت السنة النبوية بأدابِ وأحكامِ اختيار الاسم.

وقد ورد في بعض المرويات النهي عن التسميِّ بما يدل على «تزكية النفس ومدحها»، وهي مسألةٌ دقيقةٌ أورثت إشكالاً لدى كثير من طلبة العلم، وخاصةً في تحرير ضابطٍ يُميِّز الأسماء التي تتضمَّن تزكيةً من غيرها. ولذلك حرصت في هذا البحث على جمع الأحاديث الواردة في هذا الباب، وتحرير القول فيها.

وخاصةً بعد شيوع التسميِّ بأسماءٍ كثيرةٍ يُفهم من ظاهرها التزكية، وكثرة الاستفتاء حول مشروعية التسميِّ بها، ومنها:

«أبرار، إيمان، بيان، ثَقَى، حامد، راشد، زاهد، شاکر، شريف، صابر، صادق، صلاح، طاهر، عابد، عفيف، غُفران، فلاح، كمال، مبارك، مُحسن، مُخلص، مصطفى، مُطيع، مفلح، مُوفق، مؤمن، مؤيَّد، مُنيب، نبيل، نزيه، نعمة، نور، هادي، يقين...».

## موضوع البحث:

الأحاديث الواردة في منع التسمي بما فيه تزكية وثناء على النفس.

وحدوده: يقتصر البحث على دراسة الأحاديث الواردة في هذا الباب من حيث الصحة والضعف، وبيان موقف العلماء منها سنداً ودلالةً، وتحقيق علة المنع.

## مشكلته:

ما يدل عليه ظاهر بعض الأحاديث من منع التسمي بكل ما يفيد تزكية ومدحاً للنفس، مع شيوع التسمي بمثل هذه الأسماء بين الرعيل الأول من الصحابة والتابعين. وخفاء ضابط ما يعد تزكية مما ليس كذلك.

## أهميته:

تحرير القول فيما يُشرع التسمي به من الأسماء التي ظاهرها التزكية وما يكره منها.

## أهدافه:

- جمع الأحاديث الواردة في هذا الباب، وبيان درجتها صحةً وضعفاً.
- تحرير الألفاظ المرفوعة من الموقوفة في هذه الرويات.
- بيان موقف العلماء من هذه الأحاديث، وتوجيهها مع المناقشة والترجيح.

## منهج البحث:

هو المنهج الاستقرائي الاستنتاجي، المتمثل في استقصاء كل ما ورد في هذه المسألة من أحاديث، والحكم عليها، والوقوف على آراء العلماء تجاهها.

## الدراسات السابقة:

لم أقف على دراسة خاصة أو بحث علمي محكم حول الأحاديث الواردة في هذه المسألة، إلا أن العلماء تعرّضوا لها في كتب شروح الحديث، وثمة بعض الدراسات التي عُنيت بهذه المسألة، ومنها:

• «أحكام الأسماء والكنى والألقاب»<sup>(١)</sup>، د. عمر بن عبد الله بن إبراهيم بن طالب، وهي رسالة علمية ماثعة، تُعنى ببيان الأحكام الفقهية للأسماء، وتعرض المؤلف لهذه المسألة في المبحث الرابع والخامس من الفصل الثاني، وهما: (التسمية بما فيه دعوى ما ليس للمسمى)، و(التسمية بما يُتَطَيَّرُ بنفيه)، إلا أنه لم يُعن بتحرير ألفاظ المرويات وبيان المحفوظ والشاذ منها، وتكلم عن المسألة على أنها محل اتفاق وتسليم.

• «الأحاديث الواردة في الكنى والأسماء والألقاب، جمعاً وتخريجاً ودراسة»<sup>(٢)</sup>، صالح بن راشد القريري، وتعرض لها في المبحث الخامس من الفصل الأول: «المكروه من الأسماء»، وبذل جهداً في تخريج الروايات إلا أنه لم يُعن بتحرير الألفاظ المحفوظة من غيرها، وكذا لم يناقش أصل المسألة وضابطها إلا باقتضاب.

ثم إنَّ النتائج التي توصلتُ لها تختلف عمّا قرَّره الباحثان الفاضلان.

#### إجراءات البحث:

- جمع وتتبُّع أحاديث الباب وطرقها وألفاظها، وبيان أوجه الاتفاق والاختلاف بين الرواة.
- تخريج الأحاديث الواردة في البحث بذكر من رواها من أصحاب الكتب المعتمدة.
- عزو كل قول إلى قائله، والنقل من المصادر الأصلية.
- لا أترجم للأعلام المذكورين في البحث لصغر حجمه.
- ضبط ما قد يُشكل من الكلمات، وشرح الألفاظ الغريبة التي تحتاج إلى إيضاح.

(١) رسالة ماجستير، طبعت في دار كنوز إشبيليا، ط١، الرياض، ١٤٣٦هـ.

(٢) رسالة ماجستير من جامعة القصيم، ٢٠١٢م.

## خطة البحث:

وقد رأيت تقسيم البحث إلى مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة.

المقدمة: وفيها بيان موضوع البحث ومشكلته وحدوده وأهميته وإجراءاته وخطة البحث.

التمهيد: وفيه بيان أن تغيير النبي ﷺ لاسم لا يلزم منه تحريمه أو كراهته.

المبحث الأول: الأحاديث الواردة في الباب.

المبحث الثاني: تحرير علة الكراهة.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال البحث.

فهرس المصادر والمراجع.

وختاماً: أسأل الله أن يجعل هذا البحث خالصاً لوجهه الكريم، نافعاً للمسلمين،

وأن يغفر الزلل ويعفو عن النقص والتقصير والخلل.



## التمهيد

### تغيير الاسم لا يلزم منه التحريم أو الكراهة

”كما أنَّ تغيير الاسم يكون لِقُبْحِهِ وكراهتِهِ، فقد يكون لمصلحةٍ أخرى مع حُسْنِهِ“<sup>(١)</sup>، أو لاختيار الأفضل والأحسن.

عن عبد الحميد بن جبير قال: جلست إلى سعيد بن المسيّب، فحدثني: أنَّ جده حَزَنًا قَدِمَ على النبي ﷺ فقال: «ما اسمك؟»، قال: اسمي حَزَنٌ<sup>(٢)</sup>، قال: «بل أنت سَهْلٌ»، قال: ما أنا بمغيّرٍ اسمًا سَمَّانيه أبي.

قال ابن المسيّب: ”فما زالت فينا الحُزونة بعد“<sup>(٣)</sup>.

وبوّب عليه البخاري: (باب تحويل الاسم إلى اسمٍ أحسن منه).

فهذا يدل على أنَّ الاسم الأوّل ليس منهيًّا عنه، ولذا ”لم يُلْزَم حَزَنًا لما امتنع من تحويل اسمه إلى سهل بذلك، ولو كان ذلك لازماً لما أقرّه على قوله: «لا أُغيّر اسمًا سَمَّانيه أبي»“<sup>(٤)</sup>.

”فلم يُلْزَمه الانتقال عنه على كلّ حال، ولا جعله بثباته عليه آثماً بربه، ولو كان آثماً بذلك لجبره على النقلة عنه، إذ غيرُ جائزٍ في صفته عليه السلام أن يرى منكراً وله إلى تغييره سبيل“<sup>(٥)</sup>.

(١) تحفة المودود بأحكام المولود (ص ١٩٢).

(٢) «ما غلظ من الأرض، ويقال في خُلُق فلان حِزونه أي: غلظ وقساوة». تفسير غريب ما في الصحيحين للحميدي (ص: ٤٠٤)، وينظر: فتح الباري لابن حجر (٥٧٤/١٠).

(٣) صحيح البخاري (٦١٩٣)، وأخرجه أيضاً (٦١٩٠) من رواية الزهري عن ابن المسيّب عن أبيه، بمعناه.

(٤) فتح الباري لابن حجر (٥٧٧/١٠).

(٥) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٣٤٨/٩).

قال الطبري: ”تحويله ﷺ ما حَوَّلَ من هذه الأسماء عمَّا كانت عليه، لم يكن لأنَّ التسمية بما كان المسمَّى به منها مسمًى قبل تحويله ذلك كان حراماً التسمية به؛ ولكن ذلك كان منه ﷺ على وجه الاستحباب واختيار الأحسن على الذي هو دونه في الحُسْن“<sup>(١)</sup>.



(١) تهذيب الآثار - مسند عمر - (٢٨٧/١).

## المبحث الأول

### الأحاديث الواردة في الباب

#### المطلب الأول

#### حديث أبي هريرة

أولاً: تخريج الحديث.

هذا الحديث مداره على شعبة بن الحجاج يرويه عن عطاء بن أبي ميمونة عن أبي رافع عن أبي هريرة: «أَنَّ زَيْنَبَ<sup>(١)</sup> كَانَ اسْمُهَا بَرَّةً - فَقِيلَ: تُزَكِّي نَفْسَهَا - فَسَمَّاهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ».

ويرويه عن شعبة: غُنْدَرُ<sup>(٢)</sup>، ومعاذ العنبري<sup>(٣)</sup>، والنضر بن شميل<sup>(٤)</sup>، ويحيى القطان<sup>(٥)</sup>، وأبوداود الطيالسي<sup>(٦)</sup>، وعبد الصمد بن عبد الوارث<sup>(٧)</sup>، وعمر بن مرزوق<sup>(٨)</sup>.

وجملة (فَقِيلَ تُزَكِّي نَفْسَهَا) ذكرها: غندر، ومعاذ العنبري، والنضر بن شميل.

بينما لم يذكرها: يحيى القطان، والطيالسي، وعبد الصمد، وعمر بن مرزوق.

وغندر والقطان كلاهما من كبار أصحاب شعبة الملازمين له<sup>(٩)</sup>.

(١) «وزينب هي بنت جحش أو بنت أبي سلمة، والأولى زوج النبي ﷺ، والثانية ربيبته، وكلُّ منهما كان اسمها أولاً بَرَّةً فغَيَّرَهُ النبي ﷺ». فتح الباري لابن حجر (١٠/٥٧٦).

(٢) رواه البخاري (٦١٩٢)، ومسلم (٢١٤١)، وأحمد (٩٩١٤)، وابن ماجه (٣٧٣٢).

(٣) صحيح مسلم (٢١٤١).

(٤) مسند إسحاق بن راهويه (١١٣/١)، ومسند ابن الجعد (ص: ١٩٤)، وفيه: (فَقَالُوا: تُزَكِّي نَفْسَهَا).

(٥) رواه عنه أحمد في المسند (٩٥٦٠)، ومسند كما في مسند الدارمي (٣٣/٣).

(٦) مسند أبي داود الطيالسي (١٩٣/٤)، ورواه على الشك: (كان اسم ميمونة أو زينب بَرَّةً...)

(٧) مسند إسحاق بن راهويه (١١٤/١)، كما في رواية الطيالسي.

(٨) الأدب المفرد (ص ٢٩٠)، وقال في روايته: (كان اسم ميمونة برة...)، وهذا من أوهامه رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٩) ينظر: المعرفة والتاريخ للفسوي (٢٠١/٢، ٢٠٢).

إلا أنَّ مما يرجح رواية غندر أنه كان صاحبَ كتابٍ، يكتب ما يسمعه من شعبة ويعرضه عليه.

قال غندر: "كنت أسمع منه الحديث، فأكتبه، ثم آتيه به فأعرضه عليه"<sup>(١)</sup>.  
وقال عبد الله بن المبارك: "إذا اختلف الناس في حديث شعبة فكتابُ غندر حَكَمٌ فيما بينهم"<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام أحمد: "كان يحيى القطان وخالد بن الحارث ومعاذ بن معاذ لا يكتبون عند شعبة، وكان في حديثه بعض ترك الأخبار والألفاظ"<sup>(٣)</sup>.  
ولهذا قَبِلَ الشيخان هذه الزيادة وأخرجها في صحيحيهما<sup>(٤)</sup>.

### ثانياً: دلالة الحديث.

دلَّ الحديث على أنَّ النبي ﷺ غيَّر اسمَ بَرَّةَ إلى زينب.  
ولم يبين النبي ﷺ في هذه الرواية سبب تغييره لاسم بَرَّةَ، فقد يكون ذلك متماشياً مع هديه في تغيير الاسم إلى ما هو أحسن منه، ولذا بَوَّبَ عليه الإمام البخاري: (باب تحويل الاسم إلى اسمٍ أحسن منه)<sup>(٥)</sup>، وقد يكون لسببٍ آخر.  
وأشار الصحابي إلى أنَّ سبب التغيير: تَقَاوُلُ النَّاسِ بينهم أنَّها تركي نفسها بهذا الاسم.

ولم يصدر تعليقٌ من النبي ﷺ على هذا التقاؤل الذي حصل بين الناس، ولا ذكر أنه سبب التغيير، وإنما ربط الصحابي بين الأمرين حسب ما ظهر له.

(١) المعرفة والتاريخ (٢/٢٠٢).

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١/٢٧١).

(٣) علل أحمد رواية المروزي (ص ٨).

(٤) وقد يقال: هذه اللفظة زيادة تفسيرية ممَّن بعد الصحابي، ولذا لم يحرص هؤلاء الأئمة على نقلها، وإلا فيبعد على هؤلاء الأئمة مع جلاتهم ومكانتهم في الحفظ والضبط أن يفوتهم مثل هذا اللفظ اليسير.

(٥) صحيح البخاري (٤٣/٨).

وأما سبب تناول الناس لذلك، فيحتمل أن يكون ما يدل عليه لفظ (برّة)<sup>(١)</sup>، أو صدور شيء من قومها أو منها ينبئ عن تفاخرها بهذا الاسم ودلالته، ويؤيد هذا تخصيص الناس لها بالذكر دون سائر المسميات بـ «برّة»، وهو اسم شائع بينهم من أيام الجاهلية<sup>(٢)</sup>.

وإذا كانت هذه اللفظة من التابعي فمن بعده، فهي اجتهد محض في تبرير سبب التغير.

وعليه: فهذا الحديث لا يتضمّن نهياً عن التسمية بما فيه مدح أو تزكية، بل قصارى ما فيه أن زينب كان اسمها برّة، وكان الناس يتناولون فيما بينهم أنها تزكي نفسها بهذا الاسم، وكان من سياسة النبي ﷺ تغيير الاسم للأفضل، فغير اسمها إلى زينب.

## المطلب الثاني حديث زينب بنت أبي سلمة

أولاً: تخريج الحديث.

هذا الحديث أخرجه الإمام مسلم في صحيحه من وجهين:

فرواه أولاً من طريق الوليد بن كثير المخزومي، قال: حدثني محمد بن عمرو بن عطاء، حدثني زينب بنت أم سلمة، قالت: «كان اسمي برّة، فسمّاني رسول الله ﷺ زينب، قالت: ودخلت عليه زينب بنت جحش، واسمها برّة، فسمّاها زينب»<sup>(٣)</sup>.

والوليد بن كثير المخزومي، مدني، سكن الكوفة، وثقه إبراهيم بن سعد، وابن

(١) «اسمٌ عَلَمٌ بمعنى البرّ». تاج العروس للزبيدي (١٥٣/١٠).

(٢) ومن المسميات به: برّة بنت رافع مولى أم سلمة، وبرّة بنت عبد المطلب بن هاشم، وبرّة بنت عبد العزى أم أمنة بنت وهب، وبرّة بنت عوف بن عبيد، وبرّة بنت مُرّ أخت تميم بن مر. ينظر: الاكمال في رفع الارتياب لابن ماکولا (٢٥٣/١).

(٣) صحيح مسلم (٢١٤٢).

معين، وأبو داود، وقال ابن سعد: ليس بذاك، وقال الساجي: قد كان ثقةً ثبَتاً يحتج بحديثه لم يضعفه أحد، إنما عابوا عليه الرأي، وقال الآجري عن أبي داود: ثقة إلا إنه إباضي<sup>(١)</sup>.

ثم رواه مسلم من طريق هاشم بن القاسم: حدثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن محمد بن عمرو بن عطاء، قال: سَمَّيْتُ ابنتي برةً، فقالت لي زينب بنت أبي سلمة: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ هَذَا الْأَسْمِ، وَسَمَّيْتُ برةً، فقال رسول الله ﷺ: «لَا تَزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ، اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْبِرِّ مِنْكُمْ». فقالوا: بم نسميها؟ قال: «سُمُّوها زينب»<sup>(٢)</sup>.

وبمثله رواه أبو داود الطيالسي عن الليث بن سعد<sup>(٣)</sup>، وكذا رواه عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن محمد بن عمرو<sup>(٤)</sup>.

ورواه: عيسى بن حماد<sup>(٥)</sup>، وعلي بن عياش<sup>(٦)</sup>، وابن أبي مريم<sup>(٧)</sup>، وعبد الله بن صالح<sup>(٨)</sup>، ويحيى بن بكير<sup>(٩)</sup>، وشعيب بن الليث<sup>(١٠)</sup>.

كلهم عن الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء.

(١) هدي الساري (ص ٤٥٠)، وينظر: الجرح والتعديل (١٤/٩)، إكمال تهذيب الكمال لغلطاي (٢٤٨/١٢).

(٢) صحيح مسلم (٢١٤٢).

(٣) الطبقات الكبرى لابن سعد (٤٢٨/١٠).

(٤) الأحاد والمثاني لابن أبي عاصم (٢٣/٦)، المعجم الكبير للطبراني (٢٨٠/٢٤).

(٥) سنن أبي داود (٤٩٥٣).

(٦) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٥٢٤).

(٧) الأحاد والمثاني (٢٣/٦).

(٨) الأحاد والمثاني (٢٣/٦)، المعجم الكبير للطبراني (٢٨٠/٢٤).

(٩) معرفة الصحابة لأبي نعيم (٣٢٧٤/٦)، علل الأحاديث في صحيح مسلم (ص ١١٢).

(١٠) شرح مشكل الآثار للطحاوي (٤٤٦/٤).

فجعلوه من رواية يزيد عن محمد بن إسحاق.

ورواه ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن رجل، عن محمد بن عمرو بن عطاء<sup>(١)</sup>.

ورواه البخاري في الأدب من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن محمد بن إسحاق قال: حدثني محمد بن عمرو بن عطاء، أنه دخل على زينب بنت أبي سلمة... الخ<sup>(٢)</sup>.

وإثبات ابن إسحاق في السند أرجح، فهو الذي توارد عليه الرواة الثقات.

قال أبو الفضل ابن عمّار الشهيد (٣١٧هـ): "وهذا الحديث بين يزيد بن أبي حبيب ومحمد بن عمرو بن عطاء في إسناده: محمد بن إسحاق، كذلك رواه المصريون"<sup>(٣)</sup>.

وقال الرشيد العطار (٦٦٢هـ): "وقد وجدته كما قال من حديث غير واحد من أهل مصر... وذكر بعض العلماء أنّ غسان بن الربيع الكوفي رواه عن الليث كذلك أيضاً"<sup>(٤)</sup>.

ويبدو أنّ الإمام مسلماً بدأ برواية الوليد بن كثير لكونها هي المقدّمة عنده، ثم ذكر هذه الرواية تبعاً.

قال الرشيد: "وهذا إنما أورده مسلم بهذا الإسناد استشهاده، وإلا فقد أورده قبل هذا بإسناد متصل"<sup>(٥)</sup>.

(١) الجامع لابن وهب (ص ١١٣).

(٢) الأدب المفرد (ص: ٢٨٦).

(٣) علل الأحاديث في صحيح مسلم (ص ١١٢).

(٤) غرر الفوائد المجموعة (ص ٢٥٩)، وقال: «وقد رأيت في بعض النسخ من كتاب الأطراف لأبي مسعود الدمشقي أنّ مسلماً أخرج هذا الحديث... كما رواه المصريون عن الليث، فقلعه كذلك في أصل مسلم وسقط من بعض النسخ ذكر ابن إسحاق»، وكذا ذكر المزي في تحفة الأشراف (١١/٢٢٤) أنه في صحيح مسلم بإثبات محمد بن إسحاق.

(٥) غرر الفوائد المجموعة (ص ٢٥٩).

وإذا تبين أنَّ مرجع هذا الطريق إلى ابن إسحاق، فبين روايته ورواية الوليد بن كثير اختلاف كبير؛ إذ خلت رواية الوليد من نهى النبي ﷺ عن هذا الاسم، ومن قوله: «لَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ، اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْبِرِّ مِنْكُمْ».

فقد تفرد ابن إسحاق بهذا السياق وهذه الزيادات، وهو ممن اختلف العلماء فيه كثيراً، ما بين موثق ومجرح.

قال عباس الدوري: "سمعت أحمد بن حنبل وذكر محمد بن إسحاق؛ فقال: أمَّا في المغازي وأشباهه فيكتب، وأمَّا في الحلال والحرام فيحتاج إلى مثل هذا، ومدَّ يده وضَمَّ أصابعه" (١).

قال أيوب بن إسحاق: سألت أبا عبد الله أحمد بن حنبل، فقلت: يا أبا عبد الله، ابن إسحاق إذا انفرد بحديث نقله؟

فقال: "لا والله، إني رأيتُه يحدث عن جماعة بالحديث الواحد، ولا يفصل كلام ذا من كلام ذا" (٢).

وقال يحيى بن معين: "لم يزل الناس يتقون حديث محمد بن إسحاق" (٣).  
ومراده - والله أعلم - ما ينفرد به.

قال البيهقي: "الحفاظ يتوقَّعون ما ينفرد به ابن إسحاق" (٤).

وصفوة القول فيه ما قرَّره الحافظ الذهبي بقوله: "فالذي يظهر لي أنَّ ابن إسحاق حَسَنُ الحديث، صالحُ الحال صدوق، وما انفرد به ففيه نكارة، فإنَّ في حفظه شيئاً" (٥).

(١) الجرح والتعديل (١٩٣/٧).

(٢) المسائل التي حلف عليها أحمد بن حنبل لابن أبي يعلى (ص: ٥١).

(٣) تاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثالث - (٣٢٤/٢).

(٤) السنن الكبرى (٢٩٠/١٨).

(٥) ميزان الاعتدال (٤٧٥/٣)، وقال في تذكرة الحفاظ (١٧٣/١): «والذي تقرر عليه العمل: أنَّ ابن إسحاق إليه المرجع في المغازي والأيام النبوية، مع أنه يشذ بأشياء، وأنه ليس بحجة في الحلال والحرام».

وبه يتبين أنَّ الزيادات التي تفرد ابن إسحاق بذكرها لا حجة فيها، ولا يعتمد عليها. والمعول على رواية الوليد التي قدمها الإمام مسلم، وكأنه رَحِمَهُ اللهُ أخرج هذه الرواية لبيان مخالفتها لرواية الوليد.

وذكر ابن الصلاح أنَّ من طريقة الإمام مسلم: "أن يذكر الحديث أولاً بإسناد نظيف رجاله ثقات ويجعله أصلاً، ثم يُتبع ذلك بإسناد آخر أو أسانيد فيها بعض الضعفاء على وجه التأكيد بالمتابعة أو لزيادة فيه تنبه على فائدة فيما قدمه" (١).

قال النووي: "وقد تقرّر عندهم: أن المتابعات يُحتمل فيها ما فيه نوع ضعف؛ لكونها لا اعتماد عليها، وإنما هي لمجرد الاستئناس" (٢).

### ثانياً: دلالة الحديث.

دل الحديث من رواية الوليد بن كثير المخزومي على أنَّ النبي ﷺ غيّر اسم زوجته وربيبته من «برة» إلى «زينب».

وليس في هذه الرواية بيان سبب التغيير.

وأما رواية ابن إسحاق فتضمنت نهى النبي ﷺ عن هذا الاسم، وتعليل التغيير بقوله: «لَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ، اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْبِرِّ مِنْكُمْ».

وتمسك بهذه الرواية كثير من أهل العلم، وقالوا بکراهة التسمية باسم فيه تزكية للنفس.

قال ابن بطال: "وأما تحويله برة إلى زينب؛ فلأن ذلك كان تزكيةً ومدحاً، فحوّله إلى ما لا تزكية فيه ولا ذم" (٣).

(١) صيانة صحيح مسلم (ص ٩٦).

(٢) شرح صحيح مسلم (١٠٦/٢)، وقال القاضي عياض في إكمال المعلم (٨٧/١): «علل الحديث التي ذكر ووعد أنه يأتي بها: قد جاء بها في مواضعها من الأبواب من اختلافهم في الأسانيد، والإرسال والإسناد، والزيادة والنقص».

(٣) شرح صحيح البخاري (٢٤٧/٩).

وقال أبو العباس القرطبي: "إنما كان هذا الاسم يدلّ على التزكية؛ لأنّه في أصله اسم علّم لجميع خصال البرّ، كما أن (فَجَار) اسم علم للفجور"<sup>(١)</sup>.

وقال ابن هبيرة: "في هذا الحديث من الفقه: أنه لا يحسن بالإنسان أن يسمى نفسه بما يزيكها به نحو التقى، والزكي، والأشرف، والأفضل"<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن القيم: "وعلى هذا فتكره التسمية ب: التقى، والمتقى، والمطيع، والطائع، والراضي، والمحسن، والمخلص، والمنيب، والرشيد، والسديد"<sup>(٣)</sup>.

وقالوا: "قد يكون أفلح غير أفلح، ومبارك غير مبارك، فيكون من تزكية النفس بما ليس فيها"<sup>(٤)</sup>.

### المطلب الثالث حديث ابن عباس

أولاً: تخريج الحديث.

عن ابن عباس، قال: «كانت جويرية اسمها برّة، فحوّل رسول الله ﷺ اسمها جويرية، وكان يكره أن يُقال: خرج من عند برّة».

هذا الحديث مداره على محمد بن عبدالرحمن مولى آل طلحة، يرويه عن كُريب، عن ابن عباس.

ورواه عنه باللفظ السابق: سفيان بن عيينة<sup>(٥)</sup>.

ورواه سفيان الثوري بلفظ: «كان اسم جويرية برّة، فكأنّ النبي ﷺ كره ذلك، فسمّاها جويرية، كراهة أن يقال: خرج من عند برّة»<sup>(٦)</sup>.

- (١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٤٦٦/٥).
- (٢) الإفصاح عن معاني الصحاح (١٩٠/٧)، ومثله في الفروع لابن مفلح (١٠٩/٦).
- (٣) زاد المعاد (٣١٣/٢).
- (٤) فيض القدير للمناوي (٤٠٣/٦).
- (٥) رواه مسلم في صحيحه (٢١٤٠)، والحميدي في مسنده (٤٤١/١)، وأبو داود في السنن (١٥٠٣).
- (٦) أحمد في المسند (٢٣٣٤) من رواية شاذان عن سفيان.

بينما رواه عنه: شعبة بن الحجاج<sup>(١)</sup>، والمسعودي<sup>(٢)</sup>، دون ذكر الجملة الأخيرة التي فيها بيان سبب التغيير.

وكذا رواه قبيصة بن عقبة<sup>(٣)</sup> عن سفيان الثوري<sup>(٤)</sup>.

فهذا التعليل؛ إن كان محفوظاً في الرواية فهو من قول ابن عباس قاله بياناً لسبب التغيير، ولم ينقله عن النبي ﷺ، وإن لم يكن محفوظاً عن ابن عباس فهو مما زاده بعض الرواة على سبيل التفسير والبيان.

### ثانياً: دلالة الحديث.

في هذا الحديث تغيير النبي ﷺ اسم زوجته من برة إلى جويرية، وهو كما سبق يتوافق مع هديه في تغيير الاسم إلى ما هو أحسن منه.

وفي هذه الرواية بين ابن عباس رَحِمَهُمُ اللَّهُ سبب تغيير الاسم، فقال: «وكان يكره أن يقال: خرج من عند برة».

وهذا السبب لم يرفعه ابن عباس للنبي ﷺ، فيحتمل أن يكون سمعه منه، أو قاله تفقهاً، ولا يمكن الجزم بأحد الاحتمالين.

قال الملا علي القاري: «الظاهر أن هذا من عند ابن عباس، ويحتمل أنه عليه السلام أخبره عمّاً في ضميره»<sup>(٥)</sup>.

وما استظهره القاري هو الأصل؛ إذ لا يسعنا أن ننسب شيئاً للنبي ﷺ دون دليل وبيّنة.

(١) صحيح ابن حبان (١٤٣/١٣)، والآحاد والمثاني (٤٣٨/٥)، ومستخرج أبي عوانة (١٧٤/١٧).

(٢) مسند أحمد (٢٩٠٠)، مصنف ابن أبي شيبة (٢٤٠/١٣).

(٣) أخرجه عبد بن حميد في مسنده (٢٠٩/٢)، وابن سعد في الطبقات الكبرى (١١٥/١٠).

(٤) وأخرجه ابن أبي خيثمة في تاريخه - السفر الثالث - (٨٤/٢) من طريق إسرائيل، بلفظ: «كان اسم ميمونة برة فسمّاها رسول الله ميمونة»، وهي رواية شاذة لمخالفة إسرائيل سائر الرواة عن محمد بن عبد الرحمن. وينظر: الإصابة (٢٠٠/١٣).

(٥) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٣٠٠٠/٧).

والمعنى الذي استوحاه ابن عباس يتوافق مع مقاصد النبي ﷺ في حرصه على سماع المنطق الحسن، وكراهيته للكلمات التي توحى بمعان غير حسنة.

ولكن هذا لا يعني كراهية التسمي بهذا الاسم وما في معناه، بل تفضيل النبي ﷺ للاسم الحسن، وبعده عن الألفاظ التي توحى بكلمات لا تحسن أن تقال في مقامه ﷺ.

## المطلب الرابع

### حديث جابر

#### أولاً: تخريج الحديث.

قال الإمام مسلم بن الحجاج: حدثنا محمد بن أحمد بن أبي خلف، حدثنا روح، حدثنا ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله، يقول: «أراد النبي ﷺ أن ينهى عن أن يسمى ب: يعلى<sup>(١)</sup>، وببركة، وبأفلح، وبيسار، وبنافع، وبنحو ذلك، ثم رأيت سكت بعد عنها، فلم يقل شيئاً، ثم قبض رسول الله ﷺ ولم ينه عن ذلك، ثم أراد عمر أن ينهى عن ذلك ثم تركه»<sup>(٢)</sup>.

• وتابع محمد بن أحمد بن أبي خلف في روايته عن روح بن عباد: أبو خيثمة زهير بن حرب<sup>(٣)</sup>، وعباس الدوري<sup>(٤)</sup>، وهارون بن عبد الله<sup>(٥)</sup>، ومحمد بن معمر<sup>(٦)</sup>، والحاتر بن أبي أسامة<sup>(٧)</sup> نحواً من اللفظ السابق، إلا أن رواية أبي خيثمة وعباس الدوري ليس فيها لفظ (يعلى).

(١) «هكذا وقع هذا اللفظ في معظم نسخ صحيح مسلم التي ببلاذنا أن يسمى ب(يعلى) وفي بعضها ب(مقبل) بدل (يعلى)». شرح النووي على صحيح مسلم (١٤/١١٨).

(٢) صحيح مسلم (٢١٣٨).

(٣) مسند أبي يعلى الموصلي (٤/١٧٢).

(٤) مستخرج أبي عوانة (١٧/١٦٠).

(٥) السنن الكبرى للبيهقي (١٩/٣٩٩).

(٦) تهذيب الآثار للطبري-مسند عمر- (١/٢٧٦).

(٧) الفصل للوصل المدرج في النقل للخطيب البغدادي (٢/٨١٢).

• وتابع رَوَّحًا في روايته عن ابن جريج:

١. أبو عاصم النبيل<sup>(١)</sup>، كما في لفظ رواية روح، ولم يذكر لفظ (يعلى).
٢. المفضل بن فضالة<sup>(٢)</sup>، وزاد في روايته (ميمون)، ولم يذكر (يعلى).
٣. المكي بن إبراهيم<sup>(٣)</sup>: كما في لفظ رواية روح.
٤. سعيد بن سالم، وزاد فيه اسم (علاء)<sup>(٤)</sup>.

• وتابع ابن جريج في روايته عن أبي الزبير ثلاثة:

١. سفيان الثوري.

رواه أحمد عن مؤمل بن إسماعيل، بلفظ: «إِنْ عَشْتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، نَهَيْتُ أَنْ يُسَمَّى بَرَكَةً وَيَسَارًا»<sup>(٥)</sup>.

والطحاوي من طريق محمد بن كثير العبدى، بلفظ: «لئن عشت إلى قابل لأنهن أن يسمى: نافعا، ويسارًا، وبركة»، قال: ولا أدري أقال: رافع أم لا؟<sup>(٦)</sup>.  
والحاكم من طريق أبي حذيفة النهدي: «لئن عشت لأنهن أن يسمى بركة ونافع ويسار»، فمات ولم ينه عنه<sup>(٧)</sup>.

وخالفهم في إسناده: أبو أحمد الزبيري؛ فرواه عن سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر عن عمر بن الخطاب، قال: قال رسول الله ﷺ: «لأنهن أن يسمى رافع وبركة ويسار»<sup>(٨)</sup>.

(١) صحيح ابن حبان (١٥٢/١٣).

(٢) أخرجه الطبري في تهذيب الآثار للطبري-مسند عمر- (٢٧٦/١)، وابن حبان في صحيحه (١٥٣/١٣).

(٣) الأدب المفرد (ص: ٢٩٠).

(٤) شرح مشكل الآثار (٤٣٩/٤).

(٥) المسند (١٥١٦٤)، تهذيب الآثار للطبري-مسند عمر- (٢٧٥/١).

(٦) شرح مشكل الآثار (٤٣٩/٤).

(٧) المستدرک علی الصحیحین (٤١٠/٤) وليس في روايته الشك.

(٨) سنن الترمذي (٢٨٣٥) من رواية محمد بن بشار عنه

وفي لفظ: «لئن عشت، إن شاء الله، لأنهن أن يسمى رباح ونجیح وأفلح ويسار»<sup>(١)</sup>.

فأخطأ فيه وجعله من مسند عمر<sup>(٢)</sup>، وتقرّد بزيادة (رباح) و(نجیح).

٢. ابن لهيعة:

بلفظ: «إن عشت إن شاء الله، زجرت أن يسمى: بركة، ويسار، ونافع - قال جابر: لا أدري، ذكر رافعاً أم لا - إنه يقال له: هاهنا بركة؟ فيقال: لا، ويقال: هاهنا يسار، فيقال: لا.

قال: فقبض رسول الله ﷺ، ولم يزجر عن ذلك، فأراد عمر أن يزجر عنه، ثم تركه»<sup>(٣)</sup>.

فجعله ابن لهيعة من قول النبي ﷺ، وزاد فيه بيان سبب الكراهة.

قال الدارمي: «قلت ليحيى بن معين: كيف رواية ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر؟ فقال: ابن لهيعة ضعيف الحديث»<sup>(٤)</sup>.

٣. الحجاج بن أرطاة.

قال مسدد: «حدثنا عبدالواحد، حدثنا الحجاج، حدثنا أبو الزبير، عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «لئن بقيت لأمتي لأنهنهم أن يسموا: نافعاً وأفلح أو بركة ويساراً»»<sup>(٥)</sup>.

• وتابع أبا الزبير في روايته عن جابر ثلاثة:

(١) سنن ابن ماجه (٣٧٢٩) من رواية نصر بن علي عنه.

(٢) ينظر: سنن الترمذي (٤٣٠/٤)، وتهذيب الآثار (٢٧٤/١)، المستدرک (٤٠٩/٤)، والعلل للدارقطني (١٤٧/١).

(٣) مسند أحمد (١٤٦٠٦).

(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٤٧/٥).

(٥) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة للبوصيري (١٣٤/٦).

## ١. أبو سفيان طلحة بن نافع.

وأخرجه أبو داود من طريق محمد بن عبيد، عن الأعمش، عن أبي سفيان عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن عشت إن شاء الله أنهى أمتي أن يسموا نافعاً وأفلح وبركة - قال الأعمش: ولا أدري ذكر نافعاً أم لا - فإن الرجل يقول إذا جاء: أثم بركة؟ فيقولون: لا»<sup>(١)</sup>.

وقد تكلم الأئمة في رواية أبي سفيان عن جابر.

«قال ابن عيينة: حديثه عن جابر إنما هي صحيفة.

وقال أحمد: ليس به بأس.

وقال أحمد بن زهير: سئل عنه ابن معين فقال: لا شيء.

وقال أبو حاتم: أبو الزبير أحب إليّ منه.

وقال ابن المديني: كانوا يضعفونه في حديثه.

وروى وكيع، عن شعبة، قال: حديث أبي سفيان عن جابر صحيفة»<sup>(٢)</sup>.

## ٢. وهب بن منبه.

روي من طريق إسماعيل بن عبد الكريم، حدثني إبراهيم بن عقيل بن معقل، عن أبيه، عن وهب بن منبه أخبرني جابر بن عبد الله أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إن عشت إن شاء الله زجرت أن يسمّى بركة ونافعاً وأفلح» فلا أدري قال: أفلح أم لا، فقبض النبي ﷺ ولم يزجر عن ذلك، فأراد عمر أن يزجر عن ذلك، ثم تركه<sup>(٣)</sup>.

(١) سنن أبي داود (٤٩٦٠)، مصنف ابن أبي شيبة (٢٤٥/١٣)، المنتخب من مسند عبد بن حميد (١٣٦/٢).

(٢) ميزان الاعتدال (٣٤٢/٢)، وينظر: الجرح والتعديل (٤٧٥/٤) الثقات (٣٩٣/٤)، الكامل في الضعفاء (٣٣٤/٦).

(٣) صحيح ابن حبان (١٥١/١٣).

وهذا الطريق أعله يحيى بن معين؛ فقال عن إسماعيل بن عبد الكريم: ”ثقةٌ رجلٌ صدق، والصحيفة التي يرويها عن وهب عن جابر ليست شيء، إنما هو كتاب وقع إليهم، ولم يسمع وهب من جابر شيئاً“<sup>(١)</sup>.

وتعقبه المزي بما ورد في بعض الروايات من تصريحه بالسماع منه<sup>(٢)</sup>.

وأجاب عن ذلك الحافظ ابن حجر بقوله: ”ولا يحسن الاعتراض على ابن معين بذلك الإسناد، فإن الظاهر أن ابن معين كان يُغلط إسماعيل في هذه اللفظة «عن وهب سألت جابر»، أو الصواب عنده «عن جابر»“<sup>(٣)</sup>.

### ٣. الحسن البصري.

أخرجه أبو الحسين بن المطهر من طريق إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لئن عشت فلأنهين أمتي أن تسمي راشداً أو بركةً ويساراً؛ لأنه يقال: أئثم راشداً فيقال: لا، أئثم بركةً فيقال: لا، أئثم يساراً فيقال: لا، وإن أصدق الأسماء عبد الله وهمام»<sup>(٤)</sup>، فزاد في روايته اسم «راشد».

وإسماعيل بن مسلم ضعيف<sup>(٥)</sup>، والحسن لم يسمع من جابر<sup>(٦)</sup>.

### والحاصل:

أنَّ طريقي الحسن البصري ووهب بن منبه عن جابر ضعيفان.

(١) تهذيب التهذيب (٢٧٥/١)، وينظر: تاريخ ابن معين - رواية الدوري - (١١٨/٣).

(٢) تهذيب الكمال (١٤٠/٣).

(٣) تهذيب التهذيب (٢٧٥/١).

(٤) حديث أبي الحسين بن المطهر (ص: ٥٠).

(٥) «إسماعيل بن مسلم البصري، ثم المكي المجاور... قال أبو زرعة: بصري ضعيف...، وقال أحمد وغيره: منكر الحديث، وقال النسائي وغيره: متروك». ميزان الاعتدال (٢٤٨/١).

(٦) «قال علي بن المديني: الحسن لم يسمع من جابر بن عبد الله شيئاً». المراسيل لابن أبي حاتم (ص: ٣٦)، وينظر: تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل (ص: ٧٠).

وطريق أبي سفيان متكلم فيها لكونها صحيفة، وعلى القول بسلامتها، فطريق أبي الزبير أرجح منها.

عن عطاء قال: «كُنَّا نكون عند جابر بن عبد الله فيحدثنا، فإذا خرجنا من عنده تذاكرنا حديثه، فكان أبو الزبير من أحفظنا للحديث»<sup>(١)</sup>.

وقال أحمد: «وأبو الزبير أعجب إليَّ في الحديث من أبي سفيان: طلحة بن نافع»<sup>(٢)</sup>.

وبمثل ذلك قال أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان<sup>(٣)</sup>.

وقيل لأبي زرعة: أبو الزبير أحب إليك أم أبو سفيان طلحة بن نافع؟ قال: أبو الزبير أشهر.

فعاوده بعض من حضر فيه فقال: «تريد أن أقول هو ثقة؟ الثقة سفيان وشعبة»<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن معين: «أبو الزبير أحب إليَّ من أبي سفيان»<sup>(٥)</sup>.

فطريق أبي الزبير هو أصح طرق حديث جابر، وقد روي عن أبي الزبير - كما تبين في التخريج - على وجهين:

الأول: من لفظ جابر يخبر به عن حال النبي ﷺ، كما في رواية ابن جريج.

الثاني: روايته من لفظ النبي ﷺ، وقوله: «لئن عشت...»، كما رواه سفيان الثوري، وابن لهيعة، والحجاج بن أرطاة.

وابن لهيعة والحجاج متكلم فيهما.

(١) تاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثالث (٢٣٦/١)، ومثله في العلل رواية عبد الله (٢٢).

(٢) العلل رواية المروزي وغيره (٣٦٩).

(٣) ينظر: الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى (٩١٢/٢).

(٤) ينظر: الجرح والتعديل (٤٧٥/٤).

(٥) تاريخ ابن معين - رواية الدوري - (٨٩/٣).

وأما طريق سفيان فلم يروه عنه أصحابه الثقات المعروفون<sup>(١)</sup>، ولعل هذا سبب تقديم الإمام مسلم طريق ابن جريج عليه.

والذي يبدو: أن أصح الروايات عن ابن جريج هي رواية روح بن عباد وأبي عاصم النبيل.

والألفاظ المحفوظة في هذا الحديث هي: (بركة، أفلح، نافع، يسار).

وأما لفظ (راشد)، (ميمون)، (علاء)، (نجيح)، (رباح)، (يعلى)<sup>(٢)</sup>: فغير محفوظة.

### ثانياً: دلالة الحديث.

أفاد الحديث أن النبي ﷺ أراد أن ينهى عن أربعة أسماء وهي «بركة، وأفلح، ويسار، ونافع» ثم سكت عن ذلك ولم ينه عنه حتى مات، وكذلك عمر بن الخطاب. وليس في حديث جابر - في أرجح رواياته - بيان سبب هذا العزم والعزوف عنه. وجاء في بعضها - والأقرب أنه من تفسير الرواة - أن سبب ذلك العزم هو الخوف من التطير عند نفي هذه الأسماء، «فإن الرجل يقول إذا جاء: أثم بركة؟ فيقولون: لا».

فهذه الأسماء الأربعة مشتقة من (البركة، والفلاح، واليسار، والنفعة) ونفي هذه الأسماء عن مكان ما يورث في النفس نوعاً من التطير والتشاؤم.

فكان النبي ﷺ خشي من هذا، فهمم بالنهي عن هذه الأسماء، ثم رأى ترك الأمر على ما هو عليه، واكتفى بالنهي عن التطير، إذ بذلك يزول المحذور، وتجتمع المصالح.

(١) ينظر: الجرح والتعديل (١٦٣/٨).

(٢) لم يذكره أغلب من رواه عن ابن جريج، وكذا اختلف فيه على روح بن عباد، ولم يذكره أبو خيثمة وعباس الدوري، وهما أوثق من الباقيين.

## المطلب الخامس حديث سمرة بن جندب

أولاً: تخريج الحديث.

هذا الحديث مداره على الربيع بن عميلة الفزاري يرويه عن سمرة بن جندب.

ورواه عن الربيع اثنان:

الأول: ابنه الركين بن الربيع.

وقد أخرجه مسلم وغيره من طريق جمع من الثقات عن مُعْتَمِر بن سليمان عن الركين عن أبيه عن سمرة بن جندب قال: **«نهانا رسول الله ﷺ أن نسمي رقيقنا بأربعة أسماء: أفلح، ورباح، ويسار، ونافع»**<sup>(١)</sup>.

ورواه جرير عن الركين، بلفظ: قال رسول الله ﷺ: **«لا تُسمِّ غلامك رباحاً، ولا يساراً، ولا أفلح، ولا نافعاً»**<sup>(٢)</sup>.

الثاني: هلال بن يساف.

وأخرجه مسلم من طرق عن منصور بن المعتمر عن هلال بن يساف، عن ربيع بن عميلة، عن سمرة بن جندب، قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا تُسمين غلامك يساراً، ولا رباحاً، ولا نجيحاً، ولا أفلح، فإنك تقول: أثم هو؟ فلا يكون، فيقول: لا، إنما هنَّ أربع فلا تزيدن عليَّ»**<sup>(٣)</sup>.

• وقد رواه عن منصور جمعٌ من الثقات، منهم: زهير بن معاوية<sup>(٤)</sup>، وشعبة

(١) صحيح مسلم (٢١٣٦)، وأحمد (٣١٧/٣٣)، وأبو داود (٤٩٥٩)، وابن ماجه (٣٧٣٠)، والدارمي (٣٢/٣)، ومصنف ابن أبي شيبة (٢٤٤/١٣)، وصحيح ابن حبان (١٤٨/١٣)، والمعجم الكبير (١٨٨/٧).

(٢) صحيح مسلم (٢١٣٦).

(٣) صحيح مسلم (٢١٣٧).

(٤) صحيح مسلم (٢١٣٧)، وسنن أبي داود (٤٩٥٨).

بن الحجاج<sup>(١)</sup>، وروح بن القاسم<sup>(٢)</sup>، وجريير بن عبد الحميد<sup>(٣)</sup>، وإبراهيم بن طهمان<sup>(٤)</sup>. بالسياق السابق<sup>(٥)</sup>.

• ورواه شعبة<sup>(٦)</sup>، وسفيان الثوري<sup>(٧)</sup>، ويزيد بن أبي الجعد<sup>(٨)</sup> عن سلمة بن كهيل عن هلال بن يساف عن سمرة بن جندب، مقتصرًا على النهي دون التعليل. وهذا طريق غريب؛ فلا تُعرف لهلال بن يساف رواية عن سمرة، ولعل هلالًا كان ينشط أحيانًا فيذكر السند كاملاً ويختصره أحيانًا فلا يذكره.

قال الدوري: ”سألت يحيى عن هلال بن يساف لقي أحدًا من أصحاب النبي ﷺ، قال: يقولون عمران بن حصين“<sup>(٩)</sup>. هذا ما يتعلق بإسناده.

وأما المتن، فخالف هلال الركين في أمرين:

١. ذكر ضمن الأسماء (نجيح) بدل (نافع).

٢. زيادته في آخر الحديث جملة (فإنك تقول: أثم هو؟...).

ويبدو أن رواية الركين مقدمة على رواية هلال لأمرين:

(١) صحيح مسلم (٢١٣٧)، وسنن الترمذي (٢٨٣٦).

(٢) صحيح مسلم (٢١٣٧).

(٣) تهذيب الآثار مسند عمر (٢٧٨/١)، ومستخرج أبي عوانة (١٦٣/١٧) دون التعليل.

(٤) شرح مشكل الآثار (٤٤٢/٤).

(٥) وخالفهم: محمد بن جحادة - عند ابن حبان (١٥٠/١٣) - فرواه عن منصور، عن عمارة بن عمير، عن الربيع بن عميلة، فجعله رواية منصور عن عمارة بدل هلال بن يساف، وهي رواية شاذة لمخالفتها رواية الثقات من أصحاب منصور.

(٦) مسند أبي داود الطيالسي (٢٢٠/٢).

(٧) تهذيب الآثار للطبري - مسند عمر - (٢٧٩/١)، صحيح ابن حبان (١٤٩/١٣).

(٨) تهذيب الآثار (٢٨٠/١).

(٩) تاريخ ابن معين - رواية الدوري - (٥٧٤/٣).

• أن الركين يروي الحديث عن أبيه، والرجل أدرى بحديث أبيه وأضبط له من غيره.

• أن الركين لم يختلف عليه في روايته، بخلاف هلال فقد اختلف عليه في سنده ومتمته.

ولذا فالأقرب أن التعليل في آخر الحديث مدرج فيه من قول سمرة، كما أن جملة (إنما هن أربع كلمات) مدرجة في آخر الحديث من قول سمرة بن جندب<sup>(١)</sup>.

### ثانياً: دلالة الحديث.

أولاً: دل الحديث -حسب رواية الركين- على منع التسمية بأربعة أسماء، وهي (أفلح، ورباح، ويسار، ونافع).

وسبق في حديث جابر أن النبي ﷺ أراد النهي عن ذلك ثم تركه.

ومما ذكره العلماء في الجمع بينهما:

١. أن كل واحدٍ منهما أخبر عما علمه، فجابر علم بعزم النبي ﷺ على النهي، فأخبر بذلك، ولم يبلغه نهيه، فأخبر بأنه توفي ولم ينه، بينما علم سمرة بالنهي فأخبر به.

قال الطبري: "فإنه جائز أن يكون ﷺ قال ذلك، ثم عاش بعد حتى نهى عن التسمية بهذه الأسماء، على ما روى عنه سمرة، فسمع سمرة النهي عنها، ورواه عنه على ما سمع منه، ولم يسمع ذلك جابر"<sup>(٢)</sup>.

٢. أن المنفي في حديث جابر يختلف عن المثبت في حديث سمرة.

فالنهي الذي نفاه جابر: نهى التحريم، والنهي الذي أثبته سمرة: نهى كراهة.

(١) في تحفة المودود (ص ١٦٨): «وهذه الجملة الأخيرة ليست من كلام رسول الله، ﷺ، وإنما هي من كلام الراوي»، وفي المفهم (١٣٢/١٧): «إنما هو من قول سمرة»، وينظر: شرح سنن أبي داود لابن رسلان (٧١/١٩).

(٢) تهذيب الآثار -مسند عمر- (٢٨٢/١)، ومثله في المحلى بالآثار (٢٦١/٨).

”يعني: أراد أن ينهى عن ذلك نهى تحريم، وإلا فقد صدر النهي عنه على ما تقدّم، لكنه على وجه الكراهة التي معناها: أن ترك المنهي عنه أولى من فعله“<sup>(١)</sup>.

ثانياً: دل حديث سمرة على تخصيص النهي بالرقيق، «نهانا رسول الله ﷺ أن نسمي رقيقنا بأربعة أسماء...».

وذهب إلى هذا بعض أهل العلم فقصوروا النهي على الأرقاء، وبوب عليه ابن حبان بقوله: «ذكر الزجر عن أن يُسمَّى الرقيق بأسامي معلومة»<sup>(٢)</sup>.

وهو اختيار ابن حزم، يقول: ”ولا يحلُّ لأحدٍ أن يُسمِّي غلامه: أفح، ولا يسار، ولا نافع، ولا نجيح، ولا رباح، وله أن يسمي أولاده بهذه الأسماء“<sup>(٣)</sup>.

واختار جمهور العلماء شموله للأحرار؛ لتحقيق سبب النهي فيهم.

قال القرطبي: ”وبالنظر إلى هذا المعنى، فلا تكون هذه الكراهة خاصة بالعبيد، بل: تتعدى إلى الأحرار... لكن إنما خُصص العبد بالذكر؛ لأن هذه الأسماء إنما كانت في غالب الأمر أسماء لعبيدهم، فخرج النهي على الغالب“<sup>(٤)</sup>.

ثالثاً: دل الحديث على كراهة التسمي بهذا الأسماء الأربعة، ويلحق بها ما في معناها، وهي كل اسم حسنٍ يُتطير من نفيه.

وقال الطبري: ”نهى عن تسميته بها، وعن نظائرها“<sup>(٥)</sup>، وذكر منها: سماح،

ونصر، وسعد.

(١) المفهم للقرطبي (١٧ / ١٣١)، ومثله في شرح النووي على صحيح مسلم (١٤ / ١١٩)، وفيض القدير (٤٠٢ / ٦).

(٢) صحيح ابن حبان (١٣ / ١٤٨)، وينظر: تهذيب الآثار - مسند عمر - (١ / ٢٨٧).

(٣) المحلى بالآثار (٨ / ٢٦٠).

(٤) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١٧ / ١٣١)، وينظر: فيض القدير (٤٠٢ / ٦).

(٥) تهذيب الآثار - مسند عمر - (١ / ٢٨٧).

قال النووي: ”يكره التسمية بهذه الأسماء المذكورة في الحديث، وما في معناها، ولا تختص الكراهة بها وحدها“<sup>(١)</sup>.

وقال ابن القيم: ”وفي معنى هذا: مُبارك، ومُفلح، وخير، وسُرور، ونعمة، وما أشبه ذلك، فإنَّ المعنى الذي كره له النبي ﷺ التسمية بتلك الأربع موجودٌ فيها، فإنه يقال: أعندك خيرٌ، أعندك سرورٌ؟ أعندك نعمةٌ؟ فيقول: لا، فتشمئزُّ القلوب من ذلك وتتطير به، وتدخل في باب المنطق المكروه“<sup>(٢)</sup>.

رابعاً: لم يختلف العلماء في أن هذا النهي للكراهة لا للتحريم.

قال الطبري: ”فإن في إجماع الحجة على تسمية الرجل مماليكه بهذه الأسماء -التي ذكر سمرة أن رسول الله ﷺ نهى عن التسمية بها- غيرٌ موجبة له إثمًا، ولا مستوجب بها مسميِّه من ربه عقاباً: ما ينبئ عن صحة ما قلنا من أن نهيه ﷺ عن ذلك، كان على ما ذكرنا من الكراهة لا على التحريم“<sup>(٣)</sup>.

وسبق كلام ابن حزم في تحريم تسمية الرقيق بهذه الأسماء، وهو خلاف الإجماع الذي نقله الطبري، رحم الله الجميع.



(١) شرح النووي على مسلم (١١٩/١٤).

(٢) تحفة المودود بأحكام المولود (ص ١٧٠).

(٣) تهذيب الآثار - مسند عمر - (٢٨٣/١).

## المبحث الثاني تحرير علّة الكراهة

الذي ورد في هذا الباب خمسة أحاديث، الثلاثة الأولى منها تدل على أنّ النبي ﷺ غيّر اسم ثلاثٍ من الصحابييات، وهنّ زينب بنت أبي سلمة، وزينب بنت جحش، وجويرية بنت الحارث، حيث كان اسمهن «برة».

ودل الحديث الرابع على أنّ النبي ﷺ همّ أن ينهي عن التسمي بـ (بركة، وأفلح، ويسار، ونافع) ثم عزف عن ذلك.

وأما الحديث الأخير فيثبت فيه سمرة نهي النبي ﷺ عن التسمي بها.

وهذه الأسماء: (برة، بركة، أفلح، يسار، نافع، رباح) مأخوذة من (البر، البركة، الفلاح، اليسار أو اليسر، النفع، الربح).

وقد ذكر عدد من أهل العلم أن النهي عن هذه الأسماء يرجع إلى علتين اثنتين: (ما فيها من تزكية النفس، وخشية التطير والتشاؤم عند نفيها)، وبناء عليه فيكره كل اسم يتضمن تزكيةً أو يخشى من التطير عند نفيه.

قال القاضي عياض: "قد بين في هذين الحديثين علّة تغيير هذين الاسمين وما في معناهما: من التزكية، أو مخافة سوء الفأل"<sup>(١)</sup>.

وقال ابن الجوزي: "إنما كره ذلك لشيئين: أحدهما: أن هذه الأسماء تتضمن تزكية المسمّين ومدحهم، والثاني: أنه قد يقال: أيفي البيت بركة؟ أها هنا نافع؟ فيقال: لا، فكره ذلك"<sup>(٢)</sup>.

(١) إكمال المعلم (١٥/٧)، ومثله في المنتقى شرح الموطأ (٢٩٦/٧)، والمفهم (١٣٣/١٧).

(٢) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٨٠/٣).

وقال النووي: ”وقد بينَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ العلة في النوعين وما في معناهما، وهي: التزكية، أو خوف التطير“<sup>(١)</sup>.

وفي هذا المبحث ستم مناقشة هاتين علتين في مطلبين.

## المطلب الأول مناقشة علة التزكية

١. تبين من خلال التخريج أن تعليل المنع بالتزكية ورد مرفوعاً وموقوفاً.

أما المرفوع، فتفرد به ابن إسحاق، مخالفاً بذلك رواية الوليد بن كثير، وسبق بيان ضعف رواية ابن إسحاق، وأنه لا يحتج بها ولا يعتمد عليها.

وأما الموقوف فورد من قول أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (فقل تزكي نفسها) عند إخباره عن تغيير النبي ﷺ لاسمها، وهو إخبار عن تقاؤل جرى بين الناس في هذا، وكأن أبو هريرة ربط بين الأمرين، ولا يلزم منه أن يكون الأمر في حقيقته كذلك.

ثم إن هذه واقعة عين لا نعلم تفاصيلها وحيثياتها الدافعة لتقاؤل الناس ذلك، وسر تخصيص زينب بهذا التقاؤل مع شيوع هذا الاسم بين النساء في الجاهلية وصدر الإسلام، وكأن شيئاً ما صدر من زينب ينبئ عن تفاخرها بهذا الاسم وتمدحها به جعل مَنْ حولها يقول ذلك عنها، فحسم النبي ﷺ هذا الباب بتغيير الاسم.

قال عبدالحق الدهلوي (١٠٥٢هـ): ”ولعله ﷺ وجد من قوم زينب التمدُّح في التسمية“<sup>(٢)</sup>.

فما ورد من تعليل التغيير بالتزكية غير صحيح مرفوعاً، ولا صريح موقوفاً.

(١) شرح النووي على مسلم (١٢١/١٤).

(٢) لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح (٩٩/٨).

٢. لم يرد في السنة النبوية أن النبي ﷺ غيّر اسم أحد من الصحابة لهذا المعنى، مع اشتمال أسماء كثير من الصحابة على التزكية، ومن ذلك: (أسعد، أوفى، بركة، حسان، الحسن، حكيم، خيرة، راشد، عبّاد<sup>(١)</sup>، العلاء، علي، مجاهد، معاذ، ميمونة، نافع...) (٢).

ومن أولاد النبي ﷺ: الطيب والطاهر، والقاسم<sup>(٣)</sup>، وكلها تتضمن تزكيةً ومدحاً.

بل غير النبي ﷺ بعض أسماء الصحابة إلى أسماء تتضمن مدحاً وثناءً، مثل: (جميلة<sup>(٤)</sup>).

٣. أسماء النبي ﷺ كلها تزكية ومدح وثناء.

قال ﷺ: «إِنَّ لِي أَسْمَاءً: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الْكُفْرَ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمَيَّ، وَأَنَا الْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ أَحَدٌ» (٥).

ويلحق بهذه الأسماء: الشاهد، والمبشر، والبشير، والنذير، والقاسم، والضحوك، والقتال، والمقفي، والمتوكل، والفتاح، والأمين، والمصطفى<sup>(٦)</sup>.

”وكلها نعوت ليست أعلاماً محضة لمجرد التعريف، بل أسماء مشتقة من صفات قائمة به تُوجب له المدح والكمال“ (٧).

(١) ذكر الحافظ في الإصابة (٥٤٦/٥) نحواً من ثلاثين صحابياً بهذا الاسم.

(٢) للوقوف على تراجمهم ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة.

(٣) ينظر: السير والمغازي لابن اسحاق (ص ٨٢)، ورجح ابن القيم في الزاد (١٠١/١) أن الطيب والطاهر لقبان.

(٤) روى مسلم في صحيحه (٢١٣٩) عن ابن عمر: أن ابنة عمر كانت يقال لها عاصية، فسمّاها رسول الله ﷺ جميلة.

(٥) صحيح البخاري (٣٥٣٢)، صحيح مسلم (٢٣٥٤).

(٦) ينظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين (٤٢٣/١)، زاد المعاد (٨٤/١).

(٧) زاد المعاد (٨٤/١).

وأشهر اسمين من اسمائه ﷺ يتضمنان كمال التزكية، ”إلا أن الفرق بينهما أن محمدًا هو كثير الخصال التي يُحمد عليها، وأحمد هو الذي يُحمد أفضل مما يحمد غيره، فمحمد في الكثرة والكمية، وأحمد في الصفة والكيفية، فيستحق من الحمد أكثر مما يستحق غيره، وأفضل مما يستحق غيره“<sup>(١)</sup>. وإذا كان النبي ﷺ جديرًا بهذين الاسمين، فإطلاقهما عليه حق وصدق، فما الشأن في تسمية غيره بهما؟!

٤. وصف النبي ﷺ وكذا الصحابة بعده بعض الصحابة بألقاب كلها تزكية حتى صارت أعلامًا عليهم، ومن ذلك: (الصدّيق، والفاروق، وذو النورين، وأمين الأمة، وحكيم الأمة، وأبو المساكين، وأسَدُ الله ورسوله، وسيف الله المسلول، وترجمان القرآن، وحواري الرسول).

قال الدميري: ”والألقاب الحسنة لا يُنهى عنها؛ فقد لُقّب الصدّيق بعتيق، وعمر بالفاروق، وحمزة بأسد الله، وخالد بسيف الله، وما زالت الألقاب الحسنة في الجاهلية والإسلام“<sup>(٢)</sup>.

وقال النووي: ”واتفقوا على جواز تلقيبه باللقب الحسن وما لا يكرهه“<sup>(٣)</sup>.

والمذموم هو التوسع في هذه الألقاب أو إطلاقها على من ليس لها بأهل<sup>(٤)</sup>.

٥. من أسماء الأنبياء ما يتضمن تزكية، ولم يكن الله ليختار لنبيه اسمًا يكرهه، وشاهد ذلك ظاهر في اسم نبي الله «صالح».

ووصف الرجل بالصلاح تزكية بالغة له في الدين.

وقد حدا التمسك بهذه العلة بعض العلماء إلى أن يقول بأنها كانت قبل نبوته!

(١) زاد المعاد (٩٠/١).

(٢) النجم الوهاج في شرح المنهاج (٥٢٩/٩)، وبمعناه في الفروع (١٠٩/٦).

(٣) تهذيب الأسماء واللغات (١٢/١).

(٤) ينظر: المفهم للقرطبي (١٣٤/١٧)، ومجموع الفتاوى لابن تيمية (٣١٢/٢٦).

قال زكريا الأنصاري: ”وقد يُنظر في نحو (صالح)؛ لأنه من أسماء الأنبياء، وقد يجاب بأن التسمية بذلك كان قبل النبوة ممن لم يلاحظ الشرع، على أن شرعنا قد لا يجري على ما قبله في مثل ذلك“<sup>(١)</sup>.

وقد نقل عدد من العلماء الإجماع على جواز التسمي بأسماء الأنبياء<sup>(٢)</sup>.

ومن الصحابة الذين يحملون هذا الاسم: صالح الأنصاري، وصالح بن عدي مولى رسول الله ﷺ، وصالح بن عبد الله النحام، وصالح القبطي، وصالح بن المتوكل<sup>(٣)</sup>.

٦. أن الأسماء التي تُسمَّى بها المخلوقات هي مجرد أعلام للدلالة على أعيانها، وليست أوصافاً لها، فتسمية الشخص بصالح أو خالد أو نافع أو كريم أو جواد أو فارس لا تعني -بالضرورة- أنه كذلك.

والتزكية المنهي عنها شرعاً إنما تتعلق بالأوصاف لا الأسماء، بأن يصف الإنسان نفسه بما يقتضي تعظيمها وتفخيم أمرها.

وقوله تعالى: ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ [النجم: ٣٢] معناه عند المفسرين: ”فلا تشهدوا لأنفسكم بأنها زكية بريئة من الذنوب والمعاصي“<sup>(٤)</sup>، ”أي لا تمدحوها ولا تثنوا عليها، فإنه أبعد من الرياء وأقرب إلى الخشوع“<sup>(٥)</sup>، «والمراد به الثناء تمدحاً أو رياءً»<sup>(٦)</sup>.

ولذا فلا علاقة لاسم الإنسان بتزكية النفس، فالمنهي متوجه إلى أن يقول الإنسان ما يفيد زكاء نفسه، أي: طهارتها وصلاحها<sup>(٧)</sup>.

(١) الغرر البهية في شرح البهجة الوردية (١٧٢/٥).

(٢) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١١٧/١٤)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٣٠/١٨).

(٣) ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٢١١/٥).

(٤) جامع البيان (٧٠/٢٢).

(٥) تفسير القرطبي (١١٠/١٧)، وبمعناه في تفسير ابن كثير (٤٦٢/٧).

(٦) محاسن التأويل (٧٩/٩)، وينظر: التحرير والتنوير (١٢٥/٢٧).

(٧) ينظر: التحرير والتنوير (١٢٦/٢٧).

ولا يدخل في النهي إخبار الإنسان عن اسمه الذي هو علمٌ للدلالة عليه.

٧. تسمية الانسان نفسه أو ولده باسم يدل معنى حسن وجميل، ك (صالح، ومؤمن، ومجاهد، ومحسن، وصادق.... الخ)، إنما هو من باب التفاؤل بأن يكون كذلك، وهذا عملٌ يتوافق مع مقاصد الشريعة.

ومن هذا الباب ما قيل في قوله تعالى: ﴿وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ﴾ [آل عمران: ٣٦]، قال المفسرون: "هي في لغتهم بمعنى العابدة، سميتها بذلك رجاءً وتفاؤلاً أن يكون فعلها مطابقاً لاسمها"<sup>(١)</sup>.

وعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «وَيُعْجِبُنِي الْفَالُ الصَّالِحُ: الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ»<sup>(٢)</sup>. فالتسمية بالأسماء الحسنة التي تحمل معاني الخير والصلاح من الأمور المستحبة التي يُرَجَى أن تحمل صاحبها على التحلي بمعاني اسمه الحسن، ولا يقصد بها تزكية المسمى، إذ كيف يُزَكَّى الطفل الرضيع؟!

ثم إنَّ أيَّ اسمٍ حسنٍ فهو يتضمن قدراً من المدح غالباً.

٨. لم أقف على نص عن أحد من الصحابة والتابعين والأئمة السابقين ينص على كراهة التسمي باسم فيه مدح وتزكية. وكذا لم أجد نصاً على هذه العلة في كتب الفقهاء المتقدمين من المذاهب الأربعة وغيرهم.

وكل من أخرج هذه الأحاديث من الأئمة لم يبوب عليها بما يفيد هذا المعنى أو يدل عليه<sup>(٣)</sup>.

(١) محاسن التأويل (٣١١/٢)، وينظر: البحر المحيط في التفسير (١١٨/٣).

(٢) رواه البخاري (٥٧٥٦)، ومسلم (٢٢٢٤).

(٣) وأما ما رواه ابن سيرين قال: أتى عمر بن الخطاب كتاباً من دهقان يقال له جوانابه، فأراد عمر أن يكتب إليه، فقال: ترجموا لي اسمه؟ فقالوا: هذا بالعربية خير الفتیان، فقال عمر: «إن من الأسماء أسماء لا ينبغي أن يسمى بها، اكتب من عبد الله عمر أمير المؤمنين إلى شر الفتیان». مصنف عبد الرزاق (٤١/١١)، ورواه ابن أبي شيبة مختصراً (٩٨/١٦). =

٩. عدم وجود ضابط محرر لما يعدُّ تزكيةً من الأسماء.

فثمة أسماء كثيرة مباحة أو مستحبة مع أن ظاهرها التزكية: (محمد، أحمد، صالح، معاذ، علي، الحسن، حماد، راشد، سعيد، شاكر، صابر، صادق، صلاح، طاهر، عابد، عاصم، عباد، عفيف، محسن، مجاهد، فلاح، ماجد، محمود، مسدد، مفلح، ممدوح، موفق، منصور، ناصر، نبيل...) وغيرها كثير جداً.

وحاول بعض العلماء وضع ضوابط تقريبية، ومما وقفت عليه منها:

الأول: ما ذكره الباجي من أن النهي يختص بـ «ما فيه تزكية من باب الدين»<sup>(١)</sup>.

وهذا كلام يُخرج الأسماء التي تتضمن تزكية غير دينية، ولكنه لا يحدد ضابط التزكية الدينية التي يكره معها الاسم، فهل تشمل الكراهة -مثلاً- اسم (صالح) و(مجاهد) و(محسن)، أم لا؟.

الثاني: ما ذكره الألوسي بقوله: ”والظاهر: أن كراهة ما يشعر بالتزكية مخصوصة بما إذا كان الإشعار قوياً كما إذا كان الاسم قبل النقل ظاهر الدلالة على التسمية مستعملاً فيها.

فلا كراهة في التسمية بما يُشعر بالمدح إذا لم يكن كذلك، كسعيد وحسن“<sup>(٢)</sup>.

وهذا الضابط لا يرجع لأمر يمكن قياسه، فمن الذي يحكم بأن إشعار هذا الاسم بالتزكية قويٌّ أو غير قوي؟، فهذا مما تتباين فيه الآراء.

الثالث: ما ذكره الشيخ ابن عثيمين بقوله: ”إذا لوحظ فيه معنى التزكية يُغَيَّر، وإذا لم يلاحظ فيه معنى التزكية فإنه لا يُغَيَّر“<sup>(٣)</sup>.

= فهذا سند منقطع فابن سيرين لم يدرك عمر، والكراهة هنا ليس سببها ما في التسمية من تزكية، بل ما فيه من منتهى الكبر والتعظيم، فهو أشبه بما ورد من النهي عن التسمي بـ «ملك الملوك» ونحوه.

(١) المنتقى شرح الموطأ (٢٩٥/٧).

(٢) روح المعاني (٦٣/١٤).

(٣) مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (٢٨٠/٢٥).

”فمثل (ناصر) أكثر الذين يسمون بناصر لا يريدون أنه ينصر الناس أبدًا، إنما يريدون أن تكون عَلَمًا محضًا فقط، والذي يسمى (خالد) هل يريد أن ولده يخلد إلى يوم القيامة؟ لا، والذي يسمى (صالح) هل أراد أنه سمي صالحًا لصلاحه، لكن إذا لوحظ في ذلك معنى التزكية فإنه يغير“<sup>(١)</sup>.

فالشيخ رَحِمَهُ اللهُ يحيل الأمر لعرف الناس، وهي إحالة على مجهول، فليس ثمة عرفٌ منضبطٌ يُحتكم إليه في التفريق بين الأسماء التي تعد تزكيةً أو لا<sup>(٢)</sup>. ويلزم منه أن يكون الاسم الواحد مكروهاً في حق شخص مباحاً في حق غيره!!.

الرابع: قال الدكتور عمر بن عبد الله طالب: «لم أقف في نصوص الشارع، ولا في كلام أهل العلم على ضابط لما يصحُّ النهيُّ عنه من الأسماء لعلَّ التزكية، سوى ما ذكره أبو الوليد الباجي رَحِمَهُ اللهُ من أن التزكية المنهي عنها هي التزكية في الدين، وما صرح به الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ من أن المنهي عنه ما كان تزكية في العرف»<sup>(٣)</sup>.

ثم خُصَّصَ إلى أن النهي يتوجه للاسم إذا جمع الوصفين (التزكية في الدين، ويؤدي إلى التزكية أو الطيرة في العرف).

وقال: ”ومثال ما جمع الوصفين: برة، وتقى، ومخلص، ومؤمن، ومنيب“<sup>(٤)</sup>، ونحو ذلك من الأسماء.

وعليه: فلا كراهة في التسمي بحسن وجميل؛ لتخلف الوصف الأول، ولا كراهة في التسمي بصالح ومطيع ومفلح وصادق؛ لتخلف الوصف الثاني في عرفنا“<sup>(٥)</sup>.

(١) مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (٢٨٠/٢٥).

(٢) فمثلاً: الشيخ يرى كراهة التسمي بـ (إيمان) لما فيه من تزكية، بينما اللجنة الدائمة للافتاء لا ترى ذلك.

(٣) أحكام الأسماء والكنى والألقاب (ص ١٨٥).

(٤) من الصحابة بهذا الاسم: منيب بن عبد السلمي، ومنيب أبو أيوب الأزدي الفامدي. ينظر: الإصابة (٣٤٢/١٠).

(٥) أحكام الأسماء والكنى والألقاب (ص ١٨٦).

وهذا الضابط الذي خلص له لا يخرج عن الكلام السابق، فالعرف غير منضبط في هذا الباب، وليس ثمة فرق ظاهر بين اسم (مطيع) و(منيب) ليُرخص في الأول وينهى عن الثاني!.

وعامة الناس اليوم لا يعرفون الاسم إلا علماً مجرداً للدلالة على صاحبه، وقد أقر المؤلف نفسه: "أنَّ الأسماء التي تكون تزكية في الدين لا تكون في الغالب تزكية في العرف"!!<sup>(١)</sup>.

الخامس: فتوى مجمع اللغة العربية على الشبكة العالمية، الفتوى (٧٧٠) حيث جاء فيها: «ضابط التزكية عَسِر، ولكن المتأمل في النصوص الواردة في الأسماء التي غيرها النبي ﷺ يجد أنَّ التغيير فيما كان تزكية محضة، ومن ذلك تغييره لاسم (بَرَّة) وهو عَلَمٌ على البرِّ، ولو كان اسمها (بَارَّة) لما غيره النبي ﷺ.

ولهذا لم يغيّر -والله أعلم- اسم (صفيّة) ولا (ميمونة)، وأكثر الأسماء المشتقة فيها تزكية، كصالح، ومحسن، ومحمود.

فالظاهر أنه لا يمنع من ذلك إلا ما كان علماً محضاً على شيء، كما مثلنا، وبالله التوفيق"!!<sup>(٢)</sup>.

ويشكل على هذه الأسماء التي ورد النهي عنها وهي: نافع، وأفلق، ويسار، ورباح، فهي ليست علماً محضاً على النفع والفلاح والبركة واليسار!!

## والحاصل:

أن هذه الضوابط غير دقيقة، ولا تحتكم لأسس ثابتة ومعايير واضحة، ولهذا نجد تبايناً واضحاً في الفتاوى المعاصرة إزاء هذه المسألة!.

(١) أحكام الأسماء والكنى والألقاب (ص ١٨٨).

(٢) مجلة مجمع اللغة العربية على الشبكة العالمية <http://www.m-a-arabia.com/site/16041.html>

## المطلب الثاني علة «خوف التطير»

أولاً: تعليل النهي بـ «خشية التطير» لم يثبت في حديث مرفوع، ولكن صح ذلك موقوفاً عن ابن عباس وسمرة بن جندب.

أمّا قول ابن عباس: «وكان يكره أن يُقال: خرج من عند برة»؛ فهي كراهة لهذا اللفظ، لأنّ الكلمة توحى بالخروج من البر، وهي لا تليق أن تُقال في حق النبي ﷺ. وهذا المعنى لا يتحقق في غيره من آحاد الناس.

ولذا نجد أنّ اللاتي غير اسمائهن من النساء هن زوجتيه (زينب وجويرية) وربيبته (زينب) ولم يغيره في حق غيرهن من النساء البعيدات.

ومن الصحابيات اللاتي لم يغير اسمائهن: برة بنت أبي تجرة بن أبي فكيهة، وبرّة بنت سفيان السلمية، وبرّة بنت عامر بن الحارث القرشيّة<sup>(١)</sup>.

وأما التعليل الوارد في حديث سمرة فهو قوله: «فإنك تقول: أثمّ هو؟ فلا يكون، فيقول: لا»<sup>(٢)</sup>.

وهذا التعليل يلتقي مع ما ذكره ابن عباس في حديثه عن تغيير اسم برة، إذ كلاهما يدخلان في باب (المنطق المكروه)، ففي أثر ابن عباس استبشاع كلمة «خرج من عند برة»، وفي هذه استبشاع قول «بركة ليست هنا، لا يوجد يسار، ولا أفلح، ولا رباح».

وهذا التبرير وإن لم يثبت مرفوعاً فهو ثابت عن سمرة.

قال ابن القيم: "نهى أن يسمى عبده بأفلح ونافع ورباح ويسار؛ لأن ذلك قد

(١) ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة (١٣/١٩٩-٢٠١).

(٢) «والله أعلم هل هذه الزيادة من تمام الحديث المرفوع أو مدرجة من قول الصحابي». زاد المعاد (٣١٢/٢).

يكون ذريعة إلى ما يُكره من الطيرة بأن يقال ليس ههنا يسار ولا رباح ولا أفلح، وإن كان إنما قصد اسم الغلام، ولكن سداً لذريعة اللفظ المكروه الذي يَسْتَوْحِش منه السامع<sup>(١)</sup>.

”لأنه لو قال أحد: (في البيت يسار؟) ولم يكن يساراً في البيت، يقول في جوابه: لا؛ يعني: ليس في البيت، فقد نفيت اليُسْر أو اليسار الذي هو الغنى وسعة الحال عن بيتك“<sup>(٢)</sup>.

واختار ابن حبان تعليلاً آخر، وهو أن هذا النهي كان في أوائل الإسلام، لتعلق آمالهم برجاء الخير من هذه الأسماء، وأنهم ”يرون الرِّيح من رباح، والنُّجَح من نجاح، واليُسْر من يسار، وفلاحاً من أفلح لا من الله تعالى جل وعلا، فمن أجل هذا نهى عمّا نهى عنه“<sup>(٣)</sup>.

والتعليل الأول هو ما ذكره عامة العلماء<sup>(٤)</sup>، وهو أقرب، ويؤيده ما جاء عن ابن عباس وسمرة.

**ثانياً: الذي استقر عليه الأمر هو الإباحة، ويدل على ذلك:**

١. أن هذا النهي كان في أوائل الأمر حيث كان يُخشى تطير الناس من نفي هذه الأسماء، وأما بعد النهي عن الطيرة فقد زال المعنى.

قال أبو جعفر الطحاوي: ”وهذا عندنا والله أعلم قبل النهي عن الطيرة، وعاد بذلك الحكم في الأسماء إلى استعمالها كلها ما لم يكن فيه منها نهي متأخر عن الطيرة“<sup>(٥)</sup>.

وقال جمال الدين الملطبي: ”إنما نهى عن التسمية بها خوف التطير بها...“

(١) إعلام الموقعين (١٥١/٣).

(٢) المفاتيح في شرح المصابيح (١٥٢/٥).

(٣) صحيح ابن حبان (١٥١/١٣).

(٤) مذهب ابن حزم قصر الحكم على الأسماء الواردة في النص فقط.

(٥) شرح مشكل الآثار (٤٤٧/٤).

يؤكد ما قلنا إنه ﷺ كان له غلامًا يسمى رباحًا، وأن علاء بن الحضرمي كان عاملاً على البحرين وبقيا على اسميهما<sup>(١)</sup>.

قال الخطابي: ”فأما من سلك به مذهب الفأل وقصد فيه اليُمن والتبرك، فأنا أرجو أن لا يكون به حرجًا إن شاء الله“<sup>(٢)</sup>.

٢. أن التسمي بهذه الأسماء كان موجودًا في عهد النبي ﷺ والصحابة والتابعين دون نكير منهم، مما يدل على أن هذا هو ما استقر عليه الأمر. وممن تسمى بهذا من الصحابة والتابعين<sup>(٣)</sup>:

- أفلح أخو أبي القعيس عم عائشة من الرضاعة، أفلح مولى رسول الله، أفلح مولى أم سلمة، أفلح مولى أبي أيوب الأنصاري.
- رباح مولى رسول الله ﷺ، رباح بن الربيع الأسدي التميمي، رباح بن قصير اللخمي، رباح بن المعترف القرشي الفهري من مسلمة الفتح، رباح مولى أم سلمة، رباح مولى الحارث بن مالك الأنصاري استشهد باليمامة، رباح بن عبدالرحمن بن أبي سفيان.
- نافع مولى رسول الله ﷺ، نافع مولى عبدالله بن عمر، نافع بن عتبة بن أبي وقاص، نافع بن عجير، نافع بن الحارث الثقفي، نافع بن زيد الحميري، نافع بن سليمان العبدى، نافع بن سهل الأنصاي، نافع بن ظريب النوفلي من مسلمة الفتح، نافع أبو طيبة الحجام.
- يسار أبو نجيع المكي، يسار بن زيد مولى النبي ﷺ، يسار بن نمير مولى عمر بن الخطاب، يسار مولى ابن عمر، يسار أبو ليلي من الأنصار من بني عمرو بن عوف، يسار والد الحسن البصري.

(١) المعتصر من المختصر من مشكل الآثار (٢٠٧/٢).

(٢) غريب الحديث للخطابي (٥٣١/١).

(٣) تم استخراج هذه الأسماء من: الثقات لابن حبان، الطبقات ل خليفة بن خياط، الإصابة للحافظ ابن حجر.

• نجيح غلام كلثوم بن الهدم.

• بركة أم أيمن، بركة الحبشية، بركة بنت يسار مولاة أبي سفيان بن حرب.

• راشد بن حبيش، راشد بن حفص الهذلي، راشد بن سعيد السلمي، راشد

بن شهاب بن عمرو من بني غيلان، راشد بن المعلّى بن لوذان الأنصاريّ،

راشد مؤذن ابن الزبير.

فهذه عينة من أسماء الصحابة والتابعين في العهد الأول ويوجد غيرها كثير، وهي تدل على أن ما جرى عليه الأمر بينهم هو التسمي بهذه الأسماء، ولو كان ثمة كراهة لما سُمّي بها بينهم بهذه الكثرة.

وهذا يرجح أن ”المصير إلى النسخ أولى؛ لأنّ حديث سمرة -وإن حُمل على الكراهة- فحديث جابر يقتضي الإباحة المطلقة؛ لأنّه لما سكت النبي ﷺ عن النهي عن ذلك إلى حين موته، وكذلك عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مع حصول ذلك في الوجود كثيراً... فقد استمر العمل على حديث جابر، فإذاً هو متأخر، فيكون ناسخاً“<sup>(١)</sup>.

وقال التوربشتي: ”وقد كان الأحرار يُسمون بتلك الأسماء في زمان النبوة وقبلها، يشهد به أسماء الصحابة من وجوه القبائل وأسماء آبائهم“<sup>(٢)</sup>.

وقال: ”ثم إن تركه المسمّين بها على ما هم عليه من غير تغيير تلك الأسماء، دال على أنه سلم الأمر فيما مضى، ووصاهم بغير ذلك فيما بقي“<sup>(٣)</sup>.

وقد أقرّ الطبري بهذا التسميات الشائعة بينهم، إلا أنه عدّ ذلك دليلاً على صرف النهي للكراهة، فقال: ”ففي تسمية عبدالله بن عمر مملوكه نافعاً بنافع، وتسمية أبي أيوب الأنصاري غلامه أفلح بأفلح، بين المهاجرين

(١) المفهم (١٧/١٣٢)، وقد أورد القرطبي هذا القول وأجاب عن ذلك بأنهم تركوا الأولى.

(٢) الميسر في شرح مصابيح السنة للتوربشتي (١٠٤٠/٣).

(٣) الميسر في شرح مصابيح السنة للتوربشتي (١٠٤٠/٣).

والأنصار، من غير إنكار منكر ذلك عليهما، ما يوضح عن صحة ما قلنا في ذلك“<sup>(١)</sup>.

وكذا قال السخاوي: ”وحمل العلماء النهي في ذلك على كراهة التنزيه لا التحريم، لوقوع أكثر هذه الأسماء في موالى النبي ﷺ“<sup>(٢)</sup>.

٣. أن التطيُّر من نفي الاسم لا وجه له؛ لأن المنفي وجود الشخص لا الصفة.

”ومعلوم أن السائل عن إنسان اسمه أفصح، أو نافع، أو رباح هل هو في مكان كذا؟ إنما مسألته تلك مسألة عن شخص من أشخاص بني آدم، سُمِّي باسم جعل عليه دليلاً يُعرف به إذا ذُكر؛ إذ كانت الأسماء العواري المفرقة بين الأشخاص المتشابهة إنما هي أدلة على المسمى بها، لا مسألة عن شخص صفته النفع والفلاح والبركة“<sup>(٣)</sup>.

٤. أن الشريعة تندب للتسمية بالأسماء الحسنة والجميلة، وهذه منها.

”والله سبحانه قد جعل في غرائز الناس الإعجاب بسماع الاسم الحسن ومحبة وميل نفوسهم إليه، وكذلك جعل فيها الارتياح والاستبشار والسرور باسم: السلام، والفلاح، والنجاح، والتهنئة، والبشرى، والفوز، والظفر، والغنم، والربح، والطيب، ونيل الأمنية، والفرح، والغوث، والعز، والغنى، وأمثالها“<sup>(٤)</sup>.

ووجود من يتشائم من هذه الأسماء عند نفيها لا يعالج بمنع التسمي بها، بل بالنهي عن التطيُّر والتشاؤم.

(١) تهذيب الآثار (١/٢٨٤).

(٢) الأجوبة المرضية (٢/٦٠٠)، ونقل الشيخ سعيد بن وهف القحطاني رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُ عن الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ أَنْ هذا النهي كان أولاً، ثم سُمِّي الصحابة ببعض هذه الأسماء، فدل ذلك على أنه منسوخ، أو أقره بعد ذلك، أو أنه يكون للكرهية. ينظر: الهدي النبوي في تربية الأولاد (ص ٧٧).

(٣) تهذيب الآثار (١/٢٨٦).

(٤) مفتاح دار السعادة (٢/٢٤٤).

ولذا كان آخر أمر النبي ﷺ عدم النهي عنها كما في حديث جابر، وإنما نهى الناس عن الطيرة والتشاؤم.

٥. تحقيق هذه العلة يقتضي كراهة التسمي بمعظم الأسماء الحسنة، فكل اسم حَسَنٍ إذا تم نفيه، فسيورث الطيرة والتشاؤم.

ومن ذلك اسم: سعد، وحسن، وسماح، ونصر، وسعيد، وصادق، ومحمود. ولذا قال ابن حزم ملزماً لهم: ”وهي علة موجودة في: خيرة، وخير، وسعد، وسعيد، ومحمود، وأسماء كثيرة، فيجب المنع منها عندكم أيضاً؟“<sup>(١)</sup>.

ولذا كان العلاج الناجع هو منع التطير والنهي عنه، فهذا يفلق الباب ويحسم الأمر، وأما منع التسمي بهذه الأسماء فلن يعالج المشكلة ويحسمها، ولذا كان هو العلاج الشرعي المناسب، وبهذا يستقيم قول جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَاتَ وَلَمْ يَنْهَ عَنْ ذَلِكَ.

ويمكن تأويل حديث سمرة بأن الذي صدر من النبي ﷺ بواذر النهي، فظنه الراوي نهياً.

قال الدهلوي: ”ووجه الجمع بين الحديثين: أنه لم يعزم في النهي ولم يؤكد، ولكنه نهى نهياً إرشاداً بمنزلة المشورة، أو ظهرت مخايل النهي، فقال الراوي (نهى) اجتهداً منه، ومن حفظ حجة على من لم يحفظ.

وأرى أن هذا الوجه أوفق لفعل الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَإِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا يَسْمُونَ بهذه الأسماء“<sup>(٢)</sup>.

## والحاصل:

لم يثبت في السنة النبوية الصحيحة النهي عن التسمي باسم يتضمن تزكية

(١) المحلى بالآثار (٢٦٢/٨).

(٢) حجة الله البالغة (٥٤٣/٢).

ومدحًا، وإنما أرشد النبي ﷺ الصحابة لترك التسمي لبعض الأسماء التي فيها  
مدح خشية التطير عند نفيها، وهمم بالنهي عن ذلك، ثم لم يفعل، واكتفى بالنهي  
عن التطير.



## الخاتمة

وفيها أهم نتائج البحث والتوصيات:

١. ثبت في السنة الصحيحة أن النبي ﷺ غير اسم ثلاث صحابييات كان اسمهن «برّة»، وهن (زينب بنت أبي سلمة، وزينب بنت جحش، وجويرية بنت الحارث).
٢. تعليل هذا التغيير بـ (تزكية النفس) لم يرد به نص صحيح صريح، وإنما هي رواية مرفوعة ضعيفة، ورواية موقوفة غير صريحة، وليس لهذا التعليل مستند من كلام الصحابة والتابعين والأئمة السابقين إلا رواية تفرد بها محمد بن إسحاق مخالفاً فيها رواية الوليد بن كثير، فلا يعتمد عليها لاستنكار العلماء تفردات ابن إسحاق.
٣. ثبت في السنة النبوية الصحيحة النهي عن التسمية بـ (بركة، أفلح، نافع، يسار، رباح)، واختلف العلماء في علة هذا النهي على أقوال أقربها: «خوف التطير»، كما ثبت عن ابن عباس وسمرة بن جندب.
٤. هذا النهي كان في أوائل الإسلام، ثم استقر الأمر على الترخيص، والتشديد في النهي عن التطير، ويؤيد ذلك حديث جابر أن النبي ﷺ توفيه ولم ينع منها، ويشهد لذلك الواقع العملي في حياة الصحابة والتابعين.
٥. الأسماء المتضمنة تزكية ومدحاً موفورة ومنتشرة بين الصحابة والتابعين ومن بعدهم، دون نكير منهم، وتكفي مراجعة إحدى كتب التراجم للوقوف على الكم الهائل من هذه الأسماء.
٦. لا حرج من التسمي بكل اسم حسن ولو تضمن تزكية ومدحاً؛ من باب التفاؤل بأن يكون صاحبه كذلك.

٧. لا حرج من التسمي باسم (بركة، ونافع، وأفلح، ورباح، ويسار) وما في معناها من الأسماء، ولا يحل التطير بنفي شيء منها.

ومما يوصي به الباحث: أهمية العناية بالمرويات الواردة في الأسماء التي غيرها النبي ﷺ أو أمر وندب إلى تغييرها، وتحرير العلة في ذلك، وبيان مناط الحكم فيها. والله أعلم



## قائمة المصادر والمراجع

١. إتحاف الخيرة المهرة، البوصيري، ت: دار المشكاة، دار الوطن للنشر بالرياض، ط١، ١٤٢٠هـ.
٢. الأجوبة المرضية، السخاوي، تحقيق: محمد إسحاق، ط١، الرياض، دار الراية، ١٤١٨هـ.
٣. الآحاد والمثاني، ابن أبي عاصم، ت: باسم الجوابرة، دار الراية، الرياض، ط١، ١٤١١هـ.
٤. أحكام الأسماء والكنى والألقاب، عمر بن عبد الله بن طالب، دار كنوز إشبيلية، ط١، ١٤٣٦هـ.
٥. الأدب المفرد، البخاري، تحقيق: سمير الزهيري، مكتبة المعارف، ط١، ١٤١٩هـ.
٦. الاستغناء في معرفة المشهورين، ابن عبد البر، ت: عبد الله السوالملة، دار ابن تيمية، ط١، ١٤٠٥هـ.
٧. الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر، تحقيق: مركز هجر للبحوث بمصر، ط١، ١٤٢٩هـ.
٨. إعلام الموقعين، ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد أجمل الإصلاحي، دار عالم الفوائد، ط١، ١٤٣٧هـ.
٩. الإفصاح عن معاني الصحاح، ابن هبيرة، ت: فؤاد عبد المنعم، دار العاصمة، ط١، ١٤٣٥هـ.
١٠. إكمال المعلم بفوائد مسلم، القاضي عياض، ت: يحيى إسماعيل، دار الوفاء، ط١، ١٤١٩هـ.
١١. إكمال تهذيب الكمال، مغلطاي، تحقيق: عادل بن محمد، الفاروق الحديثة، ط١، ١٤٢٢هـ.

١٢. الاكمال في رفع الارياب، أبو نصر بن ماکولا، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١١هـ.
١٣. البحر المحيط، أبو حيان، دار الفكر، ١٤١٣هـ.
١٤. تاج العروس من جواهر القاموس، الزبيدي، مطبعة حكومة الكويت، ١٤٠٤هـ.
١٥. تاريخ ابن أبي خيثمة، السفر الثالث، ت: صلاح هلال، ط١، الفاروق الحديثة، ١٤٢٧هـ.
١٦. تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، ت: أحمد نور سيف، ط١، مركز البحث العلمي، ١٣٩٩هـ.
١٧. تاريخ أبي زرعة الدمشقي، ت: شكر الله نعمة الله القوجاني، مجمع اللغة العربية بدمشق.
١٨. التحرير والتنوير، ابن عاشور، دار سحنون، ١٩٩٧م.
١٩. تحفة الأشراف، المزي، ت: عبدالصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤٠٣هـ.
٢٠. تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، أبو زرعة العراقي، ت: عبدالله نواره، مكتبة الرشد.
٢١. تحفة المودود بأحكام المولود، ابن القيم، ت: عثمان ضميرية، عالم الفوائد، ط١، ١٤٣١هـ.
٢٢. تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، تحقيق: سامي سلامة، ط٢، الرياض، دار طيبة، ١٤٢٠هـ.
٢٣. تفسير القرطبي، ت: حمد البردوني، ط٢، القاهرة، دار الكتب المصرية، ١٣٨٤هـ.
٢٤. تفسير غريب ما في الصحيحين، محمد بن فتوح الحميدي، ت: زبيدة محمد سعيد، مكتبة السنة - القاهرة -، ط١، ١٤١٥هـ.
٢٥. تهذيب الأسماء واللغات، النووي، إدارة الطباعة المنيرية بمصر.

٢٦. تهذيب الآثار - مسند عمر-، الطبري، ت: محمود شاكر، مطبعة المدني، القاهرة.
٢٧. تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، دائرة المعارف العثمانية، ١٣٢٦هـ.
٢٨. تهذيب الكمال، المزي، تحقيق بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٠٠هـ.
٢٩. التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن، تحقيق: دار الفلاح، ط١، ١٤٢٩هـ.
٣٠. الثقات، ابن حبان البستي، دائرة العثمانية بحيدرآباد الدكن، ط١، ١٤٠٣هـ.
٣١. جامع البيان، ابن جرير الطبري، تحقيق: عبدالله التركي، دار هجر، القاهرة، ط١، ١٤٢٢هـ.
٣٢. الجامع في الحديث، عبدالله بن وهب، دار ابن الجوزي، ط١، ١٤١٦هـ.
٣٣. الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم الرازي، ط١، حيدرآباد الدكن، ١٣٧١هـ.
٣٤. حجة الله البالغة، الشاه ولي الله الدهلوي، ت: سيد سابق، دار الجيل، ط١، ١٤٢٦هـ.
٣٥. حديث أبي الحسين بن المظفر، مخطوط نُشر في برنامج جوامع الكلم.
٣٦. روح المعاني، الآلوسي، دار إحياء التراث العربي ببيروت.
٣٧. زاد المعاد، ابن قيم الجوزية، تحقيق: الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤١٩هـ.
٣٨. سنن ابن ماجه، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، دار الرسالة، ط١، ١٤٣٠هـ.
٣٩. سنن أبي داود، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، دار الرسالة، ط١، ١٤٣٣هـ.
٤٠. سنن الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب، ط١، ١٩٩٨م.
٤١. السنن الكبرى، البيهقي، ت: عبدالله التركي، مكتب هجر، ط١، ١٤٣٢هـ.
٤٢. السير والمغازي، محمد بن إسحاق، ت: سهيل زكار، دار الفكر ببيروت، ط١، ١٣٩٨هـ.

٤٣. شرح صحيح مسلم، النووي، ط٢، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢هـ.
٤٤. شرح سنن أبي داود، ابن رسلان، دار الفلاح، ط١، ١٤٣٧هـ.
٤٥. شرح صحيح البخاري، ابن بطلال، ت: ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، ط٢، ١٤٢٣هـ.
٤٦. شرح مشكل الآثار، الطحاوي، ت: شعيب الأرناؤوط، الرسالة، ١٤١٥هـ.
٤٧. صحيح ابن حبان، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ط٢، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤١٤هـ.
٤٨. صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، ط١، دار طويق، ١٤٢٢هـ.
٤٩. صحيح مسلم، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، ط١، ١٣٧٤هـ.
٥٠. صيانة صحيح مسلم، ابن الصلاح، ت: موفق عبد القادر، دار الغرب، ط٢، ١٤٠٨هـ.
٥١. الطبقات الكبرى، محمد بن سعد، تحقيق: علي عمر، مكتبة الخانجي، ط١، ١٤٢١هـ.
٥٢. علل الأحاديث في صحيح مسلم، ابن عمار الشهيد، ت: علي الحلبي، دار الهجرة.
٥٣. العلل ومعرفة الرجال (رواية المروزي) ت: وصي الله عباس، الدار السلفية، ط١، ١٤٠٨هـ.
٥٤. العلل ومعرفة الرجال (رواية عبد الله) ت: وصي الله عباس، دار الخاني، ط٢، ١٤٢٢هـ.
٥٥. العلل، الدارقطني، تحقيق: محمد صالح الدباسي، مؤسسة الريان، ط٣، ١٤٣٢هـ.
٥٦. غرر الفوائد المجموعة، الرشيد العطار، ت: خرسايف، مكتبة العلوم والحكم، ط١، ١٤١٧هـ.

٥٧. الفرر البهية في شرح البهجة الوردية، زكريا الأنصاري، المطبعة الميمنية.
٥٨. فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، ت: محب الدين الخطيب، دار المعرفة بيروت، ١٣٧٩هـ.
٥٩. الفروع، ابن مفلح، ت: عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ.
٦٠. الفصل للوصل المدرج في النقل، الخطيب، ت: الزهراني، دار الهجرة، ط١، ١٤١٨هـ.
٦١. فيض القدير شرح الجامع الصغير، المناوي، دار المعرفة بيروت، ط٢، ١٣٩١هـ.
٦٢. الكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي، ت: مازن السرساوي، مكتبة الرشد، ط١، ١٤٣٤هـ.
٦٣. كشف المشكل، ابن الجوزي، ت: علي البواب، ط١، دار الوطن، ١٤١٨هـ.
٦٤. لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح، الدهلوي، ت: الندوي، النوادر، ط١، ١٤٣٥هـ.
٦٥. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، تحقيق: ابن قاسم، مجمع الملك فهد، ١٤١٦هـ.
٦٦. مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن صالح العثيمين، دار الثريا، ط٢، ١٤١٤هـ.
٦٧. محاسن التأويل، جمال الدين القاسمي، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٨هـ.
٦٨. المحلى، ابن حزم الظاهري، تحقيق: أحمد شاكر، دار التراث.
٦٩. المراسيل، ابن أبي حاتم، تحقيق: شكر الله قوجاني، مؤسسة الرسالة بيروت، ط٢، ١٤١٨هـ.
٧٠. مرقاة المفاتيح، علي القاري، ت: صدقي العطار، دار الفكر، ط١، ١٤١٤هـ.
٧١. المسائل التي حلف عليها أحمد بن حنبل، ابن أبي يعلى، دار العاصمة، ط١، ١٤٠٧هـ.
٧٢. مستخرج أبي عوانة الإسفراييني، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية،

ط١، ١٤٣٥هـ.

٧٣. المستدرك على الصحيحين، الحاكم، تحقيق: مقبل الوادعي، دار الحرمين، ١٤١٧هـ.

٧٤. مسند ابن الجعد، تحقيق: عامر حيدر، دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤١٧هـ.

٧٥. مسند أبي داود الطيالسي، تحقيق: محمد التركي، دار هجر بمصر، ط١، ١٤١٩هـ.

٧٦. مسند أبي يعلى الموصلي، ت: حسين أسد، دار المأمون دمشق، ط١، ١٤٠٤هـ.

٧٧. مسند إسحاق بن راهويه، تحقيق: عبدالغفور البلوشي، مكتبة الإيمان، ط١، ١٤١٢هـ.

٧٨. مسند الحميدي، ت: حسين سليم أسد الداراني، دار السقا بدمشق، ط١، ١٩٩٦م.

٧٩. مسند الدارمي، تحقيق: مركز البحوث بدار التأصيل، القاهرة، ط١، ١٤٣٦هـ.

٨٠. المسند، أحمد ابن حنبل، ت: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤١٦هـ.

٨١. مصنف ابن أبي شيبة، تحقيق: محمد عوامة، دار القبة ومؤسسة علوم القرآن، ط١، ١٤٢٧هـ.

٨٢. مصَنَّف عبدالرَّزَّاق، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤٠٣هـ.

٨٣. المعتصر من المختصر، جمال الدين المَلَّطِي الحنفي، عالم الكتب ببيروت.

٨٤. المعجم الكبير، الطبراني، تحقيق: حمدي السلفي، ط٢، مكتبة ابن تيمية.

٨٥. معرفة الصحابة، أبو نعيم الأصبهاني، ت: عادل العزازي، دار الوطن، ط١، ١٤١٩هـ.

٨٦. المعرفة والتاريخ، الفسوي، ت: أكرم ضياء العمري، مكتبة الدار بالمدينة، ط١، ١٤١٠هـ.

٨٧. مفتاح دار السعادة، ابن القيم، ت: عبدالرحمن قائد، دار عالم الفوائد، ط١، ١٤٣٢هـ.
٨٨. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، القرطبي، دار ابن كثير، ط١، ١٤١٧هـ.
٨٩. المنتخب من مسند عبد بن حميد، تحقيق: مصطفى العدوي، دار بلنسية، ط٢، ١٤٢٣هـ.
٩٠. المنتقى شرح الموطأ، الباجي، ط١، القاهرة، مطبعة السعادة، ١٣٣٢هـ.
٩١. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الذهبي، ت: علي البجاوي، دار المعرفة ببيروت.
٩٢. الميسر في شرح مصابيح السنة، التُّورِبَشْتِي، ت: هنداوي، مكتبة الباز، ط٢، ١٤٢٩هـ.
٩٣. النجم الوهاج في شرح المنهاج، الدميري، دار المنهاج بجدة، ط١، ١٤٢٥هـ.
٩٤. هدي الساري، ابن حجر العسقلاني، دار المعرفة ببيروت، ١٣٧٩هـ.
٩٥. الهدى النبوي في تربية الأولاد، سعيد بن وهف القحطاني، مطبعة سفير، الرياض.



## فهرس المحتويات

ملخص البحث .....	٥١٧
المقدمة .....	٥١٩
التمهيد .....	٥٢٣
المبحث الأول: الأحاديث الواردة في الباب .....	٥٢٥
المبحث الثاني: تحرير علّة الكراهة .....	٥٤٦
الخاتمة .....	٥٦٢
قائمة المصادر والمراجع .....	٥٦٤

